فتح الرب المنعم

في أخبار

الإمام مسلم

تأليف

أبي زكريا بشير بن فيصل بن يحيى بن غالب الجعشني الإبي

غفر الله له ولوالديه وسائر المسلمين آمين

مسجد أهل السنة والجماعة . جامع الرحمن . شحن . المهرة حرسها الله

الطبعة الأولى

٣/ذي الحجة / ١٤٤٧هـ

فتح الرب المنعم

في أخبار

الإمام مسلم

مقدمة الشيخ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِنَّ اللهَ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ لَمْ

يَدَعِ الخَلْقَ هَمَلًا بَعْدَ انْقِطَاعِ النُّبُوَّةِ، بَلْ أَقَامَ لِتَنْزِيلِهِ حَفَظَةً، وَلِسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ جَهَابِذَةً نُقَّادًا، يَنْفُونَ عَنْهَا تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وَانْتِحَالَ المُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ. لَقَدْ شَرَّفَ اللهُ العِلْمَ وَأَهْلَهُ، وَأَعْلَى فِي مَحْكَمِ التَّنْزِيلِ قَدْرَ حَمَلَتِهِ، فَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَعْظَمِ مَشْهُودٍ وَهُوَ تَوْحِيدُهُ حِينَ قَالَ جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]، وَهَذَا نَاهِيكَ بِهِ شَرَفًا وَفَضْلًا وَنَبَاهَةً وَنَبْلًا؛ إِذْ لَمْ يَسْتَشْهِدْ بِخَلْقِهِ إِلَّا العُدُولَ مِنْهُمْ. وَجَعَلَ سُبْحَانَهُ أَهْلَ العلم بِالْأَثَرِ هُمْ أَهْلَ الخَشْيَةِ الحَقِيقِيَّةِ المَخْصُوصِينَ بِعَظِيمِ المَثُوبَةِ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. وَمِنْ مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ الغَرَّاءِ، انْبَجَسَتْ أَنْوَارُ البِشَارَةِ لِسَالِكِي مَحَجَّةِ الأَثَرِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، رَقْمُ: ٢٦٩٩]، فَلَا رَيْبَ أَنَّ عِلْمَ الحَدِيثِ هُوَ قُطْبُ رَحَى الشَّرِيعَةِ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ مَعْرِفَةِ الحَلَالِ وَالحَرَامِ، وَبِهِ يَتَمَيَّزُ مَحْضُ الحَقِّ مِنْ زَيْفِ الأَوْهَامِ.

وَمَا زَالَ صَنِيعُ الأُمَّةِ جَارِيًا عَلَى تَعْظِيمِ رِجَالِ هَذَا الفَنِّ؛ إِذْ هُمْ أَوْتَادُ الأَرْضِ الَّذِينَ حَفِظَ اللهُ بِهِمْ مِلَّةَ الإِسْلَامِ مِنَ الضَّيَاعِ، كَمَا رُوِيَ عَنِ الحَبْرِ الجَلِيلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ -رَحِمَهُ اللهُ- أَنَّهُ قَالَ: «**لَوْلَا الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ، وَلَكِنْ إِذَا قِيلَ لَهُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ بَقِيَ**» [مُقَدِّمَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٥]، وَلِأَجْلِ هَذَا المَقَامِ الكَبِيرِ، صَارَتْ مُدَارَسَةُ أَخْبَارِ المَاضِينَ، وَتَدْوِينُ أَيَّامِ الجَهَابِذَةِ المُرْتَحِلِينَ، مِنْ أَشْرَفِ مَا صُرِفَتْ فِيهِ الأَعْمَارُ، وَتَنَافَسَ فِيهِ أُولُو الأَبْصَارِ؛ كَمَا نَقَلَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي: [جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ، جُزْء ١، صَفْحَة ٢١٠].

عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ أَيْضًا: «**سِيَرُ الصَّالِحِينَ جُنْدٌ مِنْ جُنُودِ اللهِ، يَشُدُّ اللهُ بِهَا قُلُوبَ المُؤْمِنِينَ**». فَمَا ظَنُّكَ إِذَا كَانَتِ السِّيرَةُ لِعَلَمٍ انْعَقَدَ عَلَى إِمَامَتِهِ الإِجْمَاعُ، وَطَبَّقَتْ شُهْرَتُهُ الآفَاقَ فِي كُلِّ بَقْعَةٍ وَصِقَاعٍ؟

لَقَدْ قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- كَمَا فِي [شَرَفِ أَصْحَابِ الحَدِيثِ لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، صَفْحَة ٤٤]: «**إِذَا ذُكِرَ العُلَمَاءُ فَالمُحَدِّثُونَ هُمُ النُّجُومُ، وَلَا طَرِيقَ إِلَى مَعْرِفَةِ السُّنَّةِ إِلَّا مِنْ بَابِهِمْ**».

وَإِنَّ هَـذِه الرِّسَـالَة الَّتِـي قَـدْ جُمِعَـتْ فِيـهِ بِأَصَـالَةٍ نَقْدِيَّـةٍ وَمَـادَّةٍ عِلْمِيَّـةٍ مُسْـتَوْعِبَةٍ؛ تَرْجَمَـةُ جَبَـلِ الحِفْـظِ وَرَيْحَانَـةِ نَيْسَـابُورَ، الإِمَـامِ أَبِـي الحُسَـيْنِ مُسْـلِمِ بْـنِ الحَجَّـاجِ القُشَـيْرِيِّ النَّيْسَـابُورِيِّ -أَسْـكَنَهُ اللهُ بَحْبُوحَـةَ جِنَانِـهِ-. والتـي أسـميتها: [**فتح الرب المنعم بشرح صحيح الإمام مسلم**] رَحِمَهُ اللهُ، فَلَـمْ يَكُـنِ المَقْصِـدُ مِـنْ هَـذَا العَمَـلِ سَـرْدًا لِأَخْبَـارٍ مَاضِـيَةٍ أَوْ رَقْمًـا لِحَـوَادِثَ خَالِيَـةٍ، بَـلْ هُـوَ اسْـتِكْنَاهٌ لِعُمْـقِ مَدْرَسَـةٍ حَدِيثِيَّـةٍ قَامَـتْ عَلَـى أَكْتَـافِ عَصَبَةٍ مِـنَ الرِّجَـالِ بَـاعُوا أَنْفُسَهُـمْ للهِ.

وَيَسِيرُ هَـذَا الكِتَـابُ بِالقَـارِئِ اللبيـبِ فِـي طَيَّـاتِ حَيَـاةِ الإِمَـامِ عَبْـرَ نَسَـقٍ مَنْهَجِـيٍّ يَسْـتَوْعِبُ كُـلَّ شَـارِدَةٍ وَوَارِدَةٍ مِمَّـا دَوَّنَتْـهُ مَحَـابِرُ المُـؤَرِّخِينَ؛ فَيَبْـدَأُ بِتَجْلِيَـةِ مَظْهَـرِهِ الطَّـاهِرِ، وَهَيْئَتِـهِ الخَلْقِيَّـةِ الوَقُـورَةِ، وَأَنَاقَـةِ ثِيَابِـهِ الَّتِـي كَانَـتْ آيَـةً فِـي رَوْعَـةِ التَّنَسُّـكِ وَالعِفَّـةِ؛ إِذْ كَـانَ تَـاجِرًا لِلْبَـزِّ ثَرِيًّـا يَسْـتَعِينُ بِالمَـالِ الحَـلَالِ عَلَـى صِيَانَةِ جَـلَالِ العِلْمِ، مُقْتَدِيًا بِشُيُوخِهِ الكِبَارِ فِي تَعْظِيمِ رِوَايَةِ الأَثَرِ.

ثُـمَّ يُفِيضُ الكِتَـابُ فِـي جِهَـادِهِ الـدَّؤُوبِ لِنَشْـرِ عُلُـومِ السُّـنَّةِ، بَـاذِلًا نَفَقَـاتِ التَّعْلِـيمِ الرَّهِيبَـةِ مِـنْ كَسْـبِهِ المُرْضِـي، لَا يَبْتَغِـي جَـزَاءً وَلَا

شُكُورًا، بَلْ عَقَدَ المَجَالِسَ وَبَثَّ دَفَاتِرَهُ لِنُخْبَةِ الأُمَّةِ مِثْلَ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ خُزَيْمَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ الإِسْفَرَايِينِيِّ.

وَلَمَّا كَانَ الابْتِلَاءُ سُنَّةَ اللهِ فِي النُّبَهَاءِ وَالأَتْقِيَاءِ، فَقَدْ أَبَانَ هَذَا المُصَنَّفُ بِعُمْقٍ عَنْ صُوَرِ مُعَانَاتِهِ القَاسِيَةِ الَّتِي جَرَتْ عَلَيْهِ فِي مَسِيرَتِهِ؛ حَيْثُ جَاهَدَ غُرْبَةَ النَّفْسِ وَمَشَاقَّ الاغْتِرَابِ، وَصَبَرَ عَلَى أَذَى الهِجْرَانِ وَحَسَدِ الأَقْرَانِ تَبَعًا لِمَوْقِفِهِ الشَّهْمِ الشُّجَاعِ فِي الوَفَاءِ لِشَيْخِهِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ خِلَالَ فِتْنَةِ نَيْسَابُورَ الَّتِي أَوْغَرَتْ صَدْرَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ، فَتَحَمَّلَ مُسْلِمٌ أَعْبَاءَ العُزْلَةِ النَّفْسِيِّ وَالتَّضْيِيقِ العِلْمِيِّ بِصَدْرٍ رَحِيبٍ وَنَفْسٍ رَاضِيَةٍ.

وَيَتَتَبَّعُ الكِتَابُ رِحْلَاتِهِ العِلْمِيَّةِ الوَاسِعَةِ الَّتِي طَافَ فِيهَا بِحَوَاضِرِ الخِلَافَةِ؛ فَاسْتَوْعَبَ مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا مِنْ جَلَائِلِ الأَحْدَاثِ فِي مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ، وَالكُوفَةِ مَعْقِلِ الآثَارِ، وَالبَصْرَةِ الَّتِي طَارَ فِيهَا ثَنَاؤُهُ، وَبَغْدَادَ العَاصِمَةِ الَّتِي حَظِيَ فِيهَا بِاحْتِفَاءٍ مَهِيبٍ مِنَ الحُفَّاظِ، وَالرَّيِّ حَيْثُ عَرَضَ كِتَابَهُ عَلَى الإِمَامِ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ فِي مَجْلِسِ التَّنْقِيحِ النَّادِرِ، بَلْ حَتَّى مِصْرَ وَالثُّغُورِ الشَّامِيَّةِ.

ثُـمَّ يُلِـجُ الكِتَـابُ القَـارِئَ إِلَـى مِحْـرَابِ مُصَـنَّفَاتِهِ، فَيَكْشِـفُ عَـنْ مَنَـاهِجِ تَأْلِيفِهَـا النَّقْدِيَّـةِ المَحْضَـةِ، سَـوَاءٌ دِيوَانُـهُ الخَالِـدُ (الجَـامِعُ الصَّـحِيحُ) الَّـذِي مَكَـثَ فِـي حَبْكِـهِ وَتَصْـفِيَتِهِ خَمْسَ عَشْـرَةَ سَـنَةً، أَوْ كِتَابُـهُ الفَـذُّ (التمييـز) فِـي عِلَـلِ الـرُّوَاةِ، وَ(الكنـى والأسـمَاء)، وَ(المنفـردَات والوُحـدَان)، مَـعَ التَّأْسِـي لِمَـا ضَـاعَ مِـنْ أُصُـولِ كُتُبِـهِ المَفْقُودَةِ مِثْلَ (المسند الكبير).

وَيَصِـلُ الكِتَـابُ إِلَـى ذُرْوَةِ السَّـاقِ فِـي تَبْيَـانِ نِهَايَتِـهِ المُفْجِعَـةِ لِأَهْـلِ العِلْـمِ، حِـينَ وَافَتْـهُ المَنِيَّـةُ بِسَـبَبِ اسْـتِغْرَاقِهِ الـذِّهْنِيِّ الفَرِيـدِ فِـي البَحْـثِ عَـنْ عِلَّـةِ حَـدِيثٍ نَبَـوِيٍّ لَـمْ يَـنَمْ حَتَّـى اسْـتَخْرَجَهُ فَمَـاتَ شَـهِيدَ طَلَـبِ الحَـدِيثِ، وَمَـا تَبِـعَ ذَلِـكَ مِـنْ حُـزْنٍ طَبَّـقَ الأَمْصَـارَ وَتَشْيِيعٍ شَهِدَتْهُ بَطْحَاءُ نَيْسَابُورَ.

وَإِنَّ المَنْزِلَـةَ العِلْمِيَّـةَ الَّتِـي بَلَغَهَـا الإِمَـامُ مُسْـلِمٌ قَـدْ جَعَلَتْـهُ قَـرِينَ أَمِيـرِ المُـؤْمِنِينَ فِـي الحَـدِيثِ (البُخَـارِيِّ)، بَـلْ لَقَـدْ تَلَقَّـتِ الأُمَّـةُ كِتَابَـهُ بِـالقَبُولِ المُطْلَـقِ الَّـذِي لَا شَـوْبَ فِيـهِ؛ حَيْـثُ يَقُـولُ شَـيْخُهُ الحَـافِظُ مُحَمَّـدُ بْـنُ بَشَّـارٍ بُنْـدَارٌ كَمَـا فِيـهِ [تَـارِيخ بَغْـدَادَ لِلْخَطِيـبِ، جُـزْء ١٥، صَـفْحَة ١٠١]: «**حُفَّـاظُ الـدُّنْيَا أَرْبَعَـةٌ: أَبُـو زُرْعَـةَ بِـالرَّيِّ، وَمُسْـلِمٌ**

بِنَيْسَابُورَ، وَعَبْدُ اللهِ الدَّارِمِيُّ بِسَمَرْقَنْدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِبُخَارَى».

وَرَوَى الحَافِظُ أَبُو قُرَيْشٍ مُحَمَّدُ بْنُ جُمُعَةَ فِي [سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٨] أَنَّ الإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الذُّهْلِيَّ رَأَى مُسْلِمًا يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ فَقَالَ مُعْجَبًا بِفَهْمِهِ: «أَيُّ رَجُلٍ يَكُونُ هَذَا؟ وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا». وَمِمَّا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الجَهَابِذَةِ بَعْدَهُ مَا صَاغَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي [مَجْمُوعِ الفَتَاوَى، جُزْء ١٨، صَفْحَة ٧٤] بِقَوْلِهِ: «اتَّفَقَ عُلَمَاءُ أَهْلِ الحَدِيثِ عَلَى أَنَّ أَصَحَّ الكُتُبِ بَعْدَ القُرْآنِ: الصَّحِيحَانِ؛ صَحِيحُ البُخَارِيِّ وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ، وَمَا انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ مِنْ حُسْنِ السِّيَاقِ وَالتَّرْتِيبِ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ».

لِذَلِكَ كُلِّهِ، فَإِنَّ إِخْرَاجَ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ الحَافِلَةِ الِاسْتِيعَابِيَّةِ فِي هَذَا الكِتَابِ، لَا يُعَدُّ مُجَرَّدَ جَمْعٍ لِأَسْطُرٍ مَنْثُورَةٍ، بَلْ هُوَ تَشْيِيدٌ لِمَعْلَمٍ تَرْبَوِيٍّ يَسْتَنْهِضُ هِمَمَ الأَجْيَالِ، وَيُوَقِّفُهُمْ عَلَى التَّضْحِيَاتِ الرَّهِيبَةِ الَّتِي بُذِلَتْ فِي سَبِيلِ أَنْ يَصِلَ إِلَيْنَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ نَقِيًّا طَاهِرًا مِنَ الكَذِبِ وَالعِلَلِ. نَسْأَلُ اللهَ -العَلِيَّ القَدِيرَ-

بِمَنِّهِ وَطَوْلِهِ أَنْ يَجْعَلَ هَذِه الرسالة نَافِعَةً لِطُلَّابِ الأَثَرِ، سَبَبًا فِي رِفْعَةِ الدَّرَجَاتِ، خَالِصًا لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ الَّذِي لَا يُقْبَلُ مِنَ العَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لَهُ صَوَابًا عَلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِ، وَأَنْ يَجْزِيَ الإِمَامَ العَلَّمَ أَبَا الحُسَيْنِ مُسْلِمًا عَنِ الإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ أَوْفَرَ الجَزَاءِ وَأَجْزَلَ المَثُوبَةِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الخَاتِمِ الأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ، وَأَصْحَابِهِ الغُرِّ المَيَامِينِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

كتبه الفقير إلى عفو ربه:

أبو زكريا بشير بن فيصل بن يحيى بن غالب الجعشني الإبي

غفر الله له ولوالديه وسائر المسلمين آمين

مسجد أهل السنة والجماعة - جامع الرحمن - شحن - المهرة حرسها الله

يوم السبت/ ٠٠/ ذو الحجة / ١٤٤٧هـ

ترجمة الإمام مسلم رحمه الله تعالى

فَهَـذِهِ تَرْجَمَـةٌ حَافِلَـةٌ، وَاسْـتِكْنَاهٌ مَنْهَجِـيٌّ عَمِيـقٌ لِسِـيرَةِ جَبَـلِ الحِفْـظِ وَرَيْحَانَـةِ نَيْسَـابُورَ؛ الإِمَـامِ الحُجَّـةِ أَبِـي الحُسَـيْنِ مُسْـلِمِ بْـنِ الحَجَّـاجِ القُشَيْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

نَسْـتَعْرِضُ فِيهَـا مَظَـاهِرَ حَيَاتِـهِ وَأَنَاقَـةَ تَعَبُّـدِهِ، وَنَفَقَـاتِ تِجَارَتِـهِ فِـي نَشْـرِ السُّـنَّةِ، ورِحْلَاتِـهِ، مَـعَ بَيَـانِ مِحْنَتِـهِ وَوَفَائِـهِ لِشَـيْخِهِ البُخَـارِيِّ. كَمَـا نَقِـفُ عَلَـى مَنَـاهِجِ مُصَـنَّفَاتِهِ وَشُـرُوطِهِ فِيهَـا، وَنُفَكِّـكُ عِلْمِيًّـا مَـا وُجِّـهَ إِلَيْـهِ مِـنْ نَقْـدٍ عِنْـدَ المُتَقَـدِّمِينَ، أَوْ طَعْـنٍ جَـائِرٍ عِنْـدَ أَهْـلِ الأَهْـوَاءِ مِـنَ المُتَـأَخِّرِينَ، مَـعَ سَـرْدِ أَقْـوَالِ أَعْـلَامِ السُّـنَّةِ قَـدِيمًا وَحَـدِيثًا فِـي نَصْـرَتِهِ وَالـدِّفَاعِ عَنْـهُ، وُصُـولًا إِلَـى نِهَايَتِـهِ المُفْجِعَـةِ حِينَ مَاتَ شَهِيدًا فِي البَحْثِ عَنْ عِلَّةِ حَدِيثٍ نَبَوِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

نسبه

نَسَبُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ

هُوَ: «هُوَ الحَافِظُ الكَبِيرُ، حُجَّةُ الإِسْلَامِ، **أَبُو الحُسَيْنِ، مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ وَرْدِ بْنِ كُوشَاذَ القُشَيْرِيُّ ثُمَّ النَّيْسَابُورِيُّ**».

[المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٥٧]

تَفْصِيلُ نَسَبِهِ وَنِسْبَتِهِ:

* **القُشَيْرِيُّ**: نِسْبَةً إِلَى بَنِي قُشَيْرِ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ عَرَبِيَّةٌ عَرِيقَةٌ مَشْهُورَةٌ. وَاخْتَلَفَ العُلَمَاءُ هَلْ كَانَ قُشَيْرِيًّا بِالأَصَالَةِ (أَيْ **أَنَّ نَسَبَهُ يَنْتَهِي إِلَى العَرَبِ**)، أَمْ بِالوَلَاءِ (أَيْ أَنَّ أَجْدَادَهُ كَانُوا مَوَالِيَ لِهَذِهِ القَبِيلَةِ)؟ وَالأَشْهَرُ أَنَّهُ قُشَيْرِيُّ النَّسَبِ نَفْسِهِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٤٩٩]

* **النَّيْسَابُورِيُّ**: نِسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ (**نَيْسَابُورَ**)، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ حَوَاضِرِ العِلْمِ فِي بِلَادِ خُرَاسَانَ قَدِيمًا (**تَقَعُ فِي إِيرَانَ حَالِيًّا**)، وَفِيهَا وُلِدَ وَنَشَأَ وَمَاتَ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ٩٨]

تَرْجَمَةُ وَالِدِهِ (الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ)

كَانَ وَالِدُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَهُ عِنَايَةٌ بِالعِلْمِ، وَمِمَّا وَرَدَ فِي تَرْجَمَتِهِ:

* **مَكَانَتُهُ وَصَلَاحُهُ**: كَانَ الحَجَّاجُ بْنُ مُسْلِمٍ يُعَدُّ فِي مَشَايِخِ نَيْسَابُورَ وَأَهْلِ الخَيْرِ فِيهَا، وَكَانَ لَهُ حَلَقَاتٌ أَوْ حُضُورٌ فِي مَجَالِسِ العِلْمِ، مِمَّا هَيَّأَ لِابْنِهِ (**مُسْلِمٍ**) بِيئَةً عِلْمِيَّةً صَالِحَةً مُنْذُ نُعُومَةِ أَظْفَارِهِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِتَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٢]

* **رِوَايَتُهُ**: ذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ التَّارِيخِ أَنَّ الحَجَّاجَ (**وَالِدَ مُسْلِمٍ**) قَدْ رَوَى عَنْ بَعْضِ الشُّيُوخِ، لَكِنَّهُ لَمْ يُشْتَهَرْ بِالرِّوَايَةِ الكَثِيرَةِ كَمَا اشْتَهَرَ ابْنُهُ، بَلْ كَانَ رَئِيسًا مُحْتَرَمًا فِي قَوْمِهِ.

* [المَرْجِعُ: تِبْجَانُ التَّعْرِيفِ فِي تَرَاجِمِ المُصَنِّفِينَ، لِابْنِ قُدَامَةَ، صَفْحَة ٤٥]

تَرْجَمَةُ وَالِدَتِهِ رَحِمَهَا اللهُ

لَمْ تَذْكُرْ كُتُبُ التَّوَارِيخِ وَالسِّيَرِ المُتَقَدِّمَةِ اسْمَ وَالِدَةِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ صَرَاحَةً، وَهَذَا دَيْدَنُ كَثِيرٍ مِنْ تَرَاجِمِ المَاضِينَ حَيْثُ يُغْفَلُ اسْمُ النِّسَاءِ إِلَّا نَادِرًا، وَلَكِنَّ المُسْتَقْرَأَ مِنْ حَالِهَا ما يلي:

* **بِيئَتُهَا وَأَثَرُهَا**: كَانَتْ مِنْ حَرَائِرِ قَبِيلَةِ قُشَيْرٍ أَوْ المَوَالِي المُنْتَسِبِينَ إِلَيْهِمْ فِي نَيْسَابُورَ. وَيَظْهَرُ أَثَرُهَا الصَّالِحُ فِي نَشْأَةِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ؛ حَيْثُ نَشَأَ فِي حِجْرِهَا وَحِجْرِ وَالِدِهِ نَشْأَةً دِينِيَّةً خَالِصَةً، فَأَتَاحَا لَهُ طَلَبَ العِلْمِ وَهُوَ حَدَثٌ (**صَغِيرُ السِّنِّ**) فِي سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ (٢١٨ هـ).

* [المَرْجِعُ: المُنْتَظَمُ فِي تَارِيخِ المُلُوكِ وَالأُمَمِ، لِابْنِ الجَوْزِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ١٧١]

* **العَائِلَةُ النَّيْسَابُورِيَّةُ**: كَانَتْ عائِلَتُهُ عائِلَةَ مَيْسَرَةٍ وَتِجَارَةٍ وَدِينٍ، فَقَامَتْ أُمُّهُ مَعَ أَبِيهِ بِتَوْفِيرِ النَّفَقَاتِ لَهُ لِيَرْحَلَ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ إِلَى الحِجَازِ، وَمِصْرَ، وَالشَّامِ، وَالعِرَاقِ.

* [المَرْجِعُ: الثِّقَاتُ، لِابْنِ حِبَّانَ، جُزْء ٩، صَفْحَة ١٥٩]

مَوْلِدُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، وَمَكَانُهُ، وَنَشْأَتُهُ، وَطُفُولَتُهُ

١. مَوْلِدُهُ:

اخْتَلَفَ الأَئِمَّةُ وَالمُؤَرِّخُونَ فِي عَامِ مَوْلِدِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللهُ- عَلَى أَقْوَالٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ عَنْهُ نَصٌّ صَرِيحٌ يُحَدِّدُ عَامَ مَوْلِدِهِ، وَإِنَّمَا حَسَبَهُ العُلَمَاءُ بِنَاءً عَلَى عُمْرِهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ. وَالأَقْوَالُ كَالتَّالِي:

* **القَوْلُ الأَوَّلُ** (وَهُوَ الأَشْهَرُ): أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (٢٠٤ هـ). بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ تَوَفَّى سَنَةَ (٢٦١ هـ) عَنْ عُمْرٍ يُقَارِبُ سَبْعًا وَخَمْسِينَ سَنَةً.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٥٨]

* **القَوْلُ الثَّانِي**: أَنَّهُ كَانَ عُمْرُهُ سِتًّا وَخَمْسِينَ سَنَةً، فَيَكُونُ مَوْلِدُهُ سَنَةَ مِائَتَيْنِ وَسِتٍّ مِنَ الهِجْرَةِ (٢٠٦ هـ). وَقَدْ جَزَمَ بِهَذَا الحَافِظُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَتَبِعَهُ النَّوَوِيُّ.

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ١١٥؛ تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٨٩]

* **القَوْلُ الثَّالِثُ**: أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ مِائَتَيْنِ وَأَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الهِجْرَةِ (٢١٤ هـ). وَهُوَ قَوْلٌ نَادِرٌ ذَكَرَهُ الحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ، لَكِنَّ الأَئِمَّةَ رَدُّوهُ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ مَعَ بِدَايَةِ سَمَاعِهِ لِلْحَدِيثِ.

* [المَرْجِعُ: تَسْمِيَةُ مَشَايِخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، لِلْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، صَفْحَة ١٢]

٢. مَكَانُ مَوْلِدِهِ:

* **بَلَدُ المَوْلِدِ**: وُلِدَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي مَدِينَةِ (**نَيْسَابُورَ**)، وَهِيَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ مُدُنِ خُرَاسَانَ العَظِيمَةِ فِي ذَلِكَ العَصْرِ.

* **المَحَلَّةُ (الحَيُّ)**: حَدَّدَ المُؤَرِّخُونَ المَحَلَّةَ الَّتِي نَشَأَ فِيهَا، وَكَانَتْ تُدْعَى (**مَحَلَّةَ رَبِيعَةَ**)، ثُمَّ انْتَقَلَتْ عائِلَتُهُ إِلَى مَحَلَّةٍ أُخْرَى تُعْرَفُ بِـ (**خَانِ مَحْمِشٍ**)، وَهِيَ مِنْ أَحْيَاءِ العِلْمِ وَالتِّجَارَةِ فِي نَيْسَابُورَ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ٩٩؛ التَّقْيِيدُ لِمَعْرِفَةِ رُوَاةِ السُّنَنِ وَالمَسَانِيدِ، لِابْنِ نُقْطَةَ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٠٣]

٣. نَشْأَتُهُ وَطُفُولَتُهُ:

تَمَيَّزَتْ طُفُولَةُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَنَشْأَتُهُ الأُولَى بِسِمَاتٍ فَرِيدَةٍ صَنَعَتْ مِنْهُ هَذَا العَالِمَ الجِهْبِذَ، وَتَتَلَخَّصُ فِي النِّقَاطِ التَّالِيَةِ:

* **النَّشْأَةُ فِي بَيْتِ دِينٍ وَثَرَاءٍ**: نَشَأَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي حِجْرِ وَالِدِهِ (**الحَجَّاجِ**)، الَّذِي كَانَ يُعَدُّ مِنْ مَشَايِخِ نَيْسَابُورَ الأَجِلَّاءِ. وَكَانَتْ أُسْرَتُهُ تَمْلِكُ مَالًا وَتِجَارَةً (**فِي الأَمْلَاكِ وَالضِّيَاعِ**)؛ مِمَّا جَعَلَهُ يَنْشَأُ مُتَفَرِّغًا لِعِلْمِ الحَدِيثِ، غَنِيًّا عَنْ تَقَلُّبِ الأَسْفَارِ لِأَجْلِ الرِّزْقِ، بَلْ سَخَّرَ مَالَهُ لِلرِّحْلَةِ العِلْمِيَّةِ.

* [المَرْجِعُ: الثِّقَاتُ، لِابْنِ حِبَّانَ، جُزْء ٩، صَفْحَة ١٥٩]

* **بِدَايَةُ طَلَبِهِ لِلْعِلْمِ وَهُوَ حَدَثٌ (صَبِيٌّ)**: بَدَأَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ سَمَاعَ الحَدِيثِ وَهُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ لَمْ يَبْلُغِ الحُلُمَ بَعْدُ. وَقَدْ حَفِظَ التَّارِيخُ لَنَا أَوَّلَ سَنَةٍ جَلَسَ فِيهَا لِلسَّمَاعِ، وَهِيَ سَنَةُ (ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ - ٢١٨ هـ)، وَكَانَ عُمْرُهُ وَقْتَهَا إِمَّا اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ تِسْعَ سَنَوَاتٍ (بِنَاءً عَلَى الخِلَافِ فِي مَوْلِدِهِ).

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠١]

* **أَوَّلُ شَيْخٍ سَمِعَ مِنْهُ فِي طُفُولَتِهِ**: كَانَ أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي مَدِينَتِهِ نَيْسَابُورَ هُوَ الشَّيْخُ المُحَدِّثُ الكَبِيرُ (**يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ**)، صَاحِبُ الإِمَامِ مَالِكٍ.

فَقَدْ جَلَسَ مُسْلِمٌ فِي حَلْقَتِهِ وَهُوَ صَبِيٌّ وَسَمِعَ مِنْهُ الكَثِيرَ، وَيَحْيَى هَذَا مَاتَ سَنَةَ (٢٢٦ هـ)، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُسْلِمًا أَدْرَكَهُ فِي سِنِّ الطُّفُولَةِ وَالتَّمْيِيزِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ عُلَمَاءِ الحَدِيثِ، لِابْنِ عَبْدِ الهَادِي، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٢١]

* **بِيئَةُ نَيْسَابُورَ العِلْمِيَّةِ**: كَانَتْ نَيْسَابُورُ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ تَمُورُ بِأَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَرِجَالِ الحَدِيثِ، مِثْلَ: إِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ، وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى. فَتَفَتَّحَ عَقْلُ الطِّفْلِ (مُسْلِمٍ) عَلَى مَجَالِسِ التَّحْدِيثِ وَكِتَابَةِ الأَلْوَاحِ، وَرَأَى عِلْيَةَ القَوْمِ يَزْدَحِمُونَ عَلَى المَحَابِرِ، فَشُغِفَ بِذَلِكَ الشَّغَفَ كُلَّهُ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ الإِسْلَامِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٦، صَفْحَة ٣٤٢]

* **أَوَّلُ حَجَّةٍ لَهُ فِي صِغَرِهِ**: لَمَّا بَلَغَ الصَّبِيُّ مُسْلِمٌ مَبْلَغَ الشَّبَابِ (حَوَالَيْ سَنَةِ ٢٢٠ هـ أَوْ بَعْدَهَا بِقَلِيلٍ)، خَرَجَ لِلْحَجِّ مَعَ وَالِدِهِ أَوْ مَعَ رُفْقَةٍ، وَكَانَتْ هَذِهِ بِدَايَةَ تَعَرُّفِهِ عَلَى العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ خَارِجَ خُرَاسَانَ؛ حَيْثُ سَمِعَ فِي تِلْكَ الرِّحْلَةِ الأُولَى مِنَ الأَئِمَّةِ بِمَكَّةَ وَالمَدِينَةِ وَهُوَ غُلَامٌ لَمْ يَبْتَقِلَّ وَجْهُهُ (أَيْ **لَمْ تَنْبُتْ لِحْيَتُهُ بَعْدُ**).

* [المَرْجِعُ: المُعْجَمُ المُشْتَمِلُ عَلَى أَسْمَاءِ شُيُوخِ الأَئِمَّةِ النُّبَلَاءِ، لِابْنِ عَسَاكِرَ، صَفْحَة ٧٨]

بداية طلبه للعم وحفظه لكتاب اللّه تعالى

١. حِفْظُهُ لِلْقُرْآنِ الكَرِيمِ:

كَانَ مِنْ دَيْدَنِ أَهْلِ العِلْمِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ فِي بِلَادِ خُرَاسَانَ وَغَيْرِهَا أَنْ لَا يَبْدَأَ الصَّبِيُّ طَلَبَ الحَدِيثِ وَمُجَالَسَةَ الكِبَارِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَسْتَظْهِرَ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى وَيَتَعَلَّمَ أُصُولَ اللُّغَةِ؛ وَلِذَلِكَ نَشَأَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ عَلَى هَذَا المَنْهَجِ الرَّصِينِ:

* حِفْظُهُ فِي الصِّغَرِ: جَمَعَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ القُرْآنَ الكَرِيمَ فِي كُتَّابِ نَيْسَابُورَ وَهُوَ لَمْ يُنَاهِزِ الحُلُمَ بَعْدُ، وَتَلَقَّى عُلُومَ القِرَاءَةِ عَلَى مَشَايِخِ بَلَدِهِ.

وَقَدْ كَانَ هَذَا التَّأْسِيسُ القُرْآنِيُّ هُوَ المِفْتَاحَ الَّذِي فَتَحَ لَهُ آفَاقَ الفَهْمِ لِسُنَنِ المُصْطَفَى ﷺ، وَيَظْهَرُ أَثَرُ ذَلِكَ جَلِيًّا فِي كِتَابِهِ (**الصَّحِيحِ**)؛ حَيْثُ صَدَّرَ بَعْضَ الأَبْوَابِ بِالآيَاتِ القُرْآنِيَّةِ المُرْتَبِطَةِ بِالأَحَادِيثِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ القُرَّاءِ، لِابْنِ الجَزَرِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٢٩١؛ البِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ، لِابْنِ كَثِيرٍ، جُزْء ١١، صَفْحَة ٣٣]

٢. بِدَايَةُ طَلَبِهِ لِلْعِلْمِ (الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ):

انْتَقَلَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ بَعْدَ حِفْظِ القُرْآنِ مُبَاشَرَةً إِلَى سَمَاعِ العِلْمِ الأَسْمَى فِي عَصْرِهِ، وَهُوَ عِلْمُ الأَثَرِ:

* **تَارِيخُ التَّقْيِيدِ لِلْحَدِيثِ**: بَدَأَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ كِتَابَةَ الحَدِيثِ وَسَمَاعِهِ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ (٢١٨ هـ)، وَكَانَ لَهُ مِنَ العُمْرِ آنَذَاكَ ثِنْتَا عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ أَقَلَّ عَلَى الخِلَافِ فِي مَوْلِدِهِ، فَكَانَ يَنْتَقِلُ بَيْنَ مَجَالِسِ التَّحْدِيثِ فِي نَيْسَابُورَ كَمَا يَنْتَقِلُ النَّحْلُ بَيْنَ الأَزْهَارِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠١]

* **بَرَاعَتُهُ فِي سِنِّ الحَدَاثَةِ**: لَمْ يَكُنْ مُسْلِمٌ مُجَرَّدَ حَاضِرٍ فِي المَجَالِسِ، بَلْ بَدَتْ عَلَيْهِ أَمَارَاتُ الذَّكَاءِ الوَقَّادِ، فَكَانَ يُمَيِّزُ الأَسَانِيدَ، وَيَعْرِفُ عِلَلَ الأَحَادِيثِ وَهُوَ غُلَامٌ أَمْرَدُ، مِمَّا جَعَلَ شُيُوخَهُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ نَظْرَةَ إِجْلَالٍ وَتَفَاؤُلٍ بِمُسْتَقْبَلِهِ.

* [المَرْجِعُ: مَعْرِفَةُ عُلُومِ الحَدِيثِ، لِلْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، صَفْحَة ٤٩]

٣. نَهْمَتُهُ الكُبْرَى فِي طَلَبِ العِلْمِ:

بَلَغَ شَغَفُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ بِالحَدِيثِ النَّبَوِيِّ مَبْلَغًا عَظِيمًا لَمْ يَلْتَفِتْ مَعَهُ إِلَى دُنْيَا وَلَا لَذَّةٍ نَفْسِيَّةٍ، بَلْ كَانَ العِلْمُ حَيَاتَهُ وَقُوتَهُ:

* **انْقِطَاعُهُ الكَامِلُ لِلْجَمْعِ**: صَرَفَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ جُلَّ أَوْقَاتِهِ فِي المَذَاكَرَةِ وَالتَّصْنِيفِ وَالقِرَاءَةِ. وَيُرْوَى فِي حِرْصِهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَنَامُ لَيْلَهُ إِلَّا وَالأَلْوَاحُ وَالكُتُبُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ حَدِيثٌ أَوْ طَرِيقٌ قَامَ فِي السَّحَرِ يُسْرِجُ مِصْبَاحَهُ لِيُبَاحِثَ عَنْهُ فِي دَفَاتِرِهِ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٢]

* **قِصَّةُ نَهْمَتِهِ الَّتِي كَانَتْ سَبَبَ وَفَاتِهِ**: بَلَغَ مِنْ شِدَّةِ غَوْصِهِ فِي طَلَبِ الأَحَادِيثِ وَنَهْمَتِهِ فِيهِ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ حَفِظَهَا لَنَا التَّارِيخُ؛ حَيْثُ عُقِدَ لَهُ مَجْلِسٌ لِلْمُذَاكَرَةِ، فَذُكِرَ لَهُ حَدِيثٌ لَمْ يَعْرِفْهُ، فَانْصَرَفَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَأَوْقَدَ السِّرَاجَ، وَقَالَ لِأَهْلِهِ: «**لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا البَيْتَ**». فَقِيلَ لَهُ: أُهْدِيَتْ لَنَا سَلَّةُ تَمْرٍ، فَقَالَ: «**قَدِّمُوهَا إِلَيَّ**». فَقَدَّمُوهَا لَهُ، فَجَعَلَ يَطْلُبُ الحَدِيثَ فِي كُتُبِهِ، وَيَأْخُذُ تَمْرَةً تَمْرَةً فَيَمْضَغُهَا مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ، حَتَّى أَصْبَحَ وَقَدْ فَنِيَ التَّمْرُ، وَوَجَدَ الحَدِيثَ، وَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ مَرَضِهِ وَوَفَاتِهِ؛ لِاسْتِغْرَاقِ كُلِّيَّتِهِ وَنَهْمَتِهِ فِي العِلْمِ عَنْ حَالِ بَدَنِهِ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٤؛ طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِلسُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٥]

* إِنْفَاقُ مَالِهِ فِي طَلَبِهِ للعلم: كَانَ بَارًّا بِتِجَارَتِهِ وَوَرِثَ عَنْ أَبِيهِ مَالًا نَفِيسًا، فَلَمْ يَكْنِزْهُ، بَلْ كَانَ يُنْفِقُهُ عَلَى شِرَاءِ الكُتُبِ وَرِحْلَاتِ الحَدِيثِ إِلَى الأَمْصَارِ، وَعَلَى إِكْرَامِ طَلَبَةِ العِلْمِ الَّذِينَ يَفِدُونَ إِلَيْهِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٩١]

رحلته في طلب العلم والبلدان التي رحل إليها

لَمْ يَكْتَفِ الإِمَامُ مُسْلِمٌ بِعُلَمَاءِ بَلَدِهِ نَيْسَابُورَ وَخُرَاسَانَ مَعَ كَثْرَتِهِمْ، بَلْ كَانَ يُؤْمِنُ بِأَنَّ بَرَكَةَ الحَدِيثِ فِي الرِّحْلَةِ، فَطَافَ الأَمْصَارَ، وَجَابَ البُلْدَانَ، وَشَافَهَ الكِبَارَ. وَتَنْقَسِمُ رِحْلَاتُهُ إِلَى رِحْلَتَيْنِ كَبِيرَتَيْنِ تَتَفَرَّعُ مِنْهُمَا زِيَارَاتٌ لِعِدَّةِ مُدُنٍ:

١. الرِّحْلَةُ الأُولَى (رِحْلَةُ الصِّغَرِ وَالحَجِّ):

كَانَتْ هَذِهِ الرِّحْلَةُ فِي مَقْدِمِ شَبَابِهِ حَوَالَيْ سَنَةِ (٢٢٠ هـ)، حَيْثُ خَرَجَ قَاصِدًا بَيْتَ اللهِ الحَرَامَ، وَأَدْرَكَ فِيهَا بَعْضَ كِبَارِ المَشَايِخِ الَّذِينَ لَمْ يَلْقَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَوْتِهِمْ.

* الحِجَازُ (مَكَّةُ المُكَرَّمَةُ وَالمَدِينَةُ المُنَوَّرَةُ): حَجَّ الإِمَامُ مُسْلِمٌ وَهُوَ غُلَامٌ، فَاسْتَغَلَّ وُجُودَهُ هُنَاكَ لِلسَّمَاعِ، فَسَمِعَ بِمَكَّةَ مِنْ كِبَارِ مُحَدِّثِيهَا مِثْلَ: (**القَعْنَبِيِّ - عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْلَمَةَ**)، وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ أَصْحَابِ الإِمَامِ مَالِكٍ، وَسَمِعَ مِنْ (**إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ**) فِي المَدِينَةِ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٥٩].

٢. الرِّحْلَةُ الثَّانِيَةُ المَشْهُورَةُ (رِحْلَةُ التَّصْنِيفِ وَالِاسْتِيعَابِ):

بَدَأَتْ هَذِهِ الرِّحْلَةُ بَعْدَ سَنَةِ (٢٣٠ هـ)، وَفِيهَا طَافَ عَلَى عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ أَمْصَارِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ، وَكَتَبَ عَنِ الخَلْقِ الكَثِيرِ، وَمِنْ أَبْرَزِ الأَمَاكِنِ الَّتِي رَحَلَ إِلَيْهَا:

* العِرَاقُ (بَغْدَادُ، وَالكُوفَةُ، وَالبَصْرَةُ):

* بَغْدَادُ (دَارُ الخِلَافَةِ): دَخَلَهَا الإِمَامُ مُسْلِمٌ مِرَارًا، وَكَانَتْ مَعْقِلَ السُّنَّةِ، فَسَمِعَ فِيهَا مِنْ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ (**أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ**)، وَمِنْ (**شُرَيْحِ بْنِ يُونُسَ**)، وَغَيْرِهِمْ. وَكَانَتْ آخِرُ دَخْلَةٍ لَهُ إِلَى بَغْدَادَ سَنَةَ تِسْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ (٢٥٩ هـ)، حَيْثُ جَلَسَ لِلْمُذَاكَرَةِ وَحَدَّثَ فِيهَا.

* الكُوفَةُ: رَحَلَ إِلَيْهَا وَسَمِعَ مِنْ عُلَمَائِهَا الأَجِلَّاءِ مِثْلَ: (**أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ**)، وَأَخِيهِ (**عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ**)، وَهُمَا مِنْ أَكْثَرِ مَنْ رَوَى عَنْهُمْ فِي صَحِيحِهِ.

* البَصْرَةُ: دَخَلَهَا وَكَتَبَ عَنْ عُلَمَائِهَا مِثْلَ: (**شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ**) وَ(**أَبِي كَامِلٍ الجَحْدَرِيِّ**).

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٠]

* بِلَادُ الشَّامِ:

* رَحَلَ إِلَى الشَّامِ وَطَافَ مُدُنَهَا مِثْلَ دِمَشْقَ وَحِمْصَ، لِيَجْمَعَ سُنَنَ الشَّامِيِّينَ، فَسَمِعَ مِنْ (مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ العَامِلِيِّ) وَ(مَحْمُودِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ)، وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَئِمَّةِ الشَّامِ فِي ذَلِكَ العَصْرِ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ، لِابْنِ عَسَاكِرَ، جُزْء ٥٨، صَفْحَة ٨٦]

* دِيَارُ مِصْرَ:

* رَحَلَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ إِلَى مِصْرَ وَكَانَتْ حَافِلَةً بِأَصْحَابِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، فَأَخَذَ عَنْ أَعْلَامِهَا مِثْلَ: (عَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ)، وَ(حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى) صَاحِبِ الشَّافِعِيِّ، وَ(مُحَمَّدِ بْنِ رُمْحٍ).

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٠]

* بِلَادُ الرَّيِّ (قُرْبَ طِهْرَانَ الحَالِيَّةِ):

* رَحَلَ إِلَيْهَا لِمُذَاكَرَةِ إِمَامَيِ الرَّيِّ: (أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ) وَ(أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ)، وَقَدْ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي زُرْعَةَ صَدَاقَةٌ وَمُذَاكَرَةٌ عِلْمِيَّةٌ مَتِينَةٌ، حَتَّى إِنَّ مُسْلِمًا عَرَضَ كِتَابَهُ الصَّحِيحَ عَلَى أَبِي زُرْعَةَ، فَكُلُّ مَا أَشَارَ أَبُو زُرْعَةَ أَنَّ لَهُ عِلَّةً حَذَفَهُ مُسْلِمٌ.

*[المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٧٢]

٣. ثَمَرَةُ هَذِهِ الرِّحْلَاتِ:

لَمْ تَكُنْ رِحْلَاتُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ لِمُجَرَّدِ جَمْعِ الأَسَانِيدِ العَالِيَةِ فَحَسْبُ، بَلْ كَانَتْ لِغَرْبَلَةِ المَرْوِيَّاتِ؛ فَقَدْ رَجَعَ إِلَى نَيْسَابُورَ بِصَحِيفَةٍ بَيْضَاءَ، وَمَعَهُ مِئَاتُ الأُلُوفِ مِنَ الأَحَادِيثِ الَّتِي سَمِعَهَا بِنَفْسِهِ، فَجَلَسَ فِي بَلَدِهِ يُصَنِّفُ وَيُنَقِّي هَذِهِ المَادَّةَ العِلْمِيَّةَ العَظِيمَةَ حَتَّى أَخْرَجَ لِلأُمَّةِ كِتَابَهُ (**الجَامِعَ الصَّحِيحَ**) الَّذِي اسْتَغْرَقَ فِي تَأْلِيفِهِ وَتَقْرِيبِهِ قَرِيبًا مِنْ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.

* [المَرْجِعُ: المُنْتَظَمُ فِي تَارِيخِ المُلُوكِ وَالأُمَمِ، لِابْنِ الجَوْزِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ١٧٢]

أَبْرَزُ مَشَايِخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ

لَقَدْ تَلَقَّى الإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللهُ- العِلْمَ عَنْ طَبَقَةٍ مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ وَالجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ فِي عَصْرِهِ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُ شُيُوخِهِ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ) وَحْدَهُ مِائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا.

١. شُيُوخُهُ فِي خُرَاسَانَ وَنَيْسَابُورَ (مَوْطِنِهِ):

* يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ: وَهُوَ أَوَّلُ شَيْخٍ سَمِعَ مِنْهُ فِي طُفُولَتِهِ، وَكَانَ يُعَدُّ إِمَامَ خُرَاسَانَ فِي عَصْرِهِ، وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ أَصْحَابِ الإِمَامِ مَالِكٍ.

* إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ (أَبُو يَعْقُوبَ المَرْوَزِيُّ): إِمَامُ الدُّنْيَا، وَقَرِينُ الإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَكَانَ مُسْلِمٌ يُجِلُّهُ إِجْلَالًا عَظِيمًا.

* مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ: إِمَامُ نَيْسَابُورَ وَعَالِمُهَا، لَزِمَهُ مُسْلِمٌ فَتْرَةً طَوِيلَةً قَبْلَ أَنْ تَقَعَ الوَحْشَةُ بَيْنَهُمَا بِسَبَبِ مَسْأَلَةِ اللَّفْظِ بِالقُرْآنِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٠]

٢. شُيُوخُهُ فِي بَغْدَادَ وَالعِرَاقِ:

* **أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ)**: رَحَلَ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ إِلَى بَغْدَادَ وَسَمِعَ مِنْهُ، وَلَكِنَّ العَجِيبَ أَنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَرْوِ عَنْهُ فِي (**صَحِيحِهِ**) إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا عَنْ طَرِيقِ رَجُلٍ آخَرَ، إِجْلَالًا لِأَحْمَدَ أَوْ لِأَسْبَابٍ أُخْرَى تَعَلَّقَتْ بِالأَسَانِيدِ الَّتِي شَرَطَهَا.

* **أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (صَاحِبُ المُصَنَّفِ)**: وَهُوَ أَكْثَرُ شَيْخٍ رَوَى عَنْهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَلَى الإِطْلَاقِ؛ حَيْثُ بَلَغَتْ مَرْوِيَّاتُهُ عَنْهُ أَقْوَمَ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ حَدِيثٍ.

* **عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**: أَخُو أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ كَذَلِكَ مِنْ مُكْثِرِي شُيُوخِهِ فِي الصَّحِيحِ.

* **عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ العَنْبَرِيُّ**: مِنَ الأَئِمَّةِ الأَثْبَاتِ فِي البَصْرَةِ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٥٩]

٣. **شُيُوخُهُ فِي الحِجَازِ (مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ)**:

* **عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ**: إِمَامُ الحِجَازِ، وَرَاوِيَةُ المُوَطَّأِ عَنْ مَالِكٍ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ مُسْلِمٌ فِي رِحْلَتِهِ الأُولَى لِلْحَجِّ.

* **إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ**: ابْنُ أُخْتِ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، سَمِعَ مِنْهُ مُسْلِمٌ فِي المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ.

* سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (صَاحِبُ السُّنَنِ): سَمِعَ مِنْهُ مُسْلِمٌ بِمَكَّةَ المُكَرَّمَةِ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ، لِابْنِ عَسَاكِرَ، جُزْء ٥٨، صَفْحَة ٨٦]

٤. شُيُوخُهُ فِي مِصْرَ وَالشَّامِ:

* حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ: صَاحِبُ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ كَثِيرًا مِنْ أَحَادِيثِ الشَّافِعِيِّ وَابْنِ وَهْبٍ فِي مِصْرَ.

* عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ السَّرْحِيُّ: مُحَدِّثُ دِيَارِ مِصْرَ فِي عَصْرِهِ.

* مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ التُّجِيبِيُّ: مِصْرِيٌّ ثِقَةٌ ثَبْتٌ.

* مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ العَامِلِيُّ: مِنْ أَعْلَامِ الشَّامِ الَّذِينَ كَتَبَ عَنْهُمْ فِي دِمَشْقَ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٩٠]

وبالخَاص: شَيْخُهُ الأَكْبَرُ الَّذِي تَأَثَّرَ بِهِ (الإِمَامُ البُخَارِيُّ)

«لَمَّا قَدِمَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ نَيْسَابُورَ، لَزِمَهُ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ، وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: دَعْنِي أُقَبِّلْ رِجْلَيْكَ يَا أُسْتَاذَ الأُسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ المُحَدِّثِينَ، وَطَبِيبَ الحَدِيثِ فِي عِلَلِهِ».

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١]

كَانَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ هُوَ الشَّيْخُ الحَقِيقِيُّ الَّذِي صَقَلَ مَوْهِبَةَ مُسْلِمٍ فِي عِلَلِ الحَدِيثِ؛ وَلِذَلِكَ يَقُولُ الحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ: «**لَوْلَا البُخَارِيُّ لَمَا رَاحَ مُسْلِمٌ وَلَا جَاءَ**»، أَيْ أَنَّ طَرِيقَتَهُ فِي التَّصْنِيفِ وَالتَّأْلِيفِ مُسْتَفَادَةٌ مِنْ مَدْرَسَةِ الإِمام البُخَارِيِّ، وَمَعَ هَذَا الإِجْلَالِ كُلِّهِ، لَمْ يَرْوِ مُسْلِمٌ عَنِ البُخَارِيِّ فِي (**صَحِيحِهِ**) لَفْظَةً وَاحِدَةً صَرَاحَةً، كَرَاهِيَةً أَنْ يَقَعَ فِي الخِلَافِ الَّذِي جَرَى بَيْنَ البُخَارِيِّ وَالذُّهْلِيِّ فِي نَيْسَابُورَ، فَآثَرَ الحِيَادَ مَعَ حِفْظِ الحَقِّ لِأَهْلِهِ.

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٩٨]

وبَعْدَ أَنْ طَافَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ الأَمْصَارَ وَجَمَعَ السُّنَنَ، جَلَسَ لِلتَّحْدِيثِ وَالإِفَادَةِ فِي بَلَدِهِ نَيْسَابُورَ وَفِي بَغْدَادَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ طَلَبَةُ العِلْمِ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ وَصَوْبٍ، وَخَرَجَ مِنْ مَدْرَسَتِهِ جِيلٌ مِنْ كِبَارِ حُفَّاظِ الأُمَّةِ الَّذِينَ حَمَلُوا لِوَاءَ السُّنَّةِ بَعْدَهُ.

أَبْرَزُ طُلَّابِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ

١. الإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ (صَاحِبُ الجَامِعِ):

* **هُوَ**: أَبُو عِيسَى، مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ (**السُّنَنِ**) المَشْهُورِ.

* **حَالُهُ مَعَهُ**: يُعَدُّ التِّرْمِذِيُّ مِنْ أَجَلِّ تَلَامِيذِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ كَانَ يُشَارِكُهُ فِي بَعْضِ الشُّيُوخِ، لَكِنَّهُ جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ مُسْلِمٍ وَأَخَذَ عَنْهُ وَتَفَقَّهَ بِهِ فِي الحَدِيثِ وَعِلَلِهِ، وَرَوَى عَنْهُ فِي كُتُبِهِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠١]

٢. الإِمَامُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (إِمَامُ الأَئِمَّةِ):

* **هُوَ**: أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ (**الصَّحِيحِ**).

* **حَالُهُ مَعَهُ**: كَانَ ابْنُ خُزَيْمَةَ مِنْ أَقْرَانِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي المَدِينَةِ نَفْسِهَا (**نَيْسَابُورَ**)، وَلَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ جَلَسَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ مِنْهُ وَرَوَى عَنْهُ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى إِمَامَةِ مُسْلِمٍ الَّتِي خَضَعَ لَهَا أَقْرَانُهُ. وَقَدْ كَانَ ابْنُ خُزَيْمَةَ يُعَظِّمُ مُسْلِمًا تَعْظِيمًا بَالِغًا.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٠].

٣. أَبُو عَوَانَةَ الإِسْفَرَايِينِيُّ (صَاحِبُ المُسْتَخْرَجِ):

* هُوَ: يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الإِسْفَرَايِينِيُّ، إِمَامٌ حَافِظٌ كَبِيرٌ.

* حَالُهُ مَعَهُ: هُوَ أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ (مُسْتَخْرَجًا) عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ، حَيْثُ رَوَى أَحَادِيثَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِأَسَانِيدِ لِنَفْسِهِ، وَقَدْ رَحَلَ إِلَى مُسْلِمٍ وَلَزِمَهُ وَسَمِعَ مِنْهُ كِتَابَهُ (الصَّحِيحَ) مُشَافَهَةً، فَلِذَلِكَ جَاءَ كِتَابُهُ مِنْ أَوْثَقِ المُسْتَخْرَجَاتِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِتَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ، جُزْء ٣، صَفْحَة ٤٨٧]

رُوَاةُ كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ) عَنْهُ:

هَـؤُلَاءِ هُـمُ التَّلَامِيـذُ الَّـذِينَ حَفِـظَ اللهُ بِهِـمْ كِتَـابَ (الصَّـحِيحِ) وَنَقَلُوهُ إِلَى الأُمَّةِ رِوَايَةً وَسَمَاعًا:

* أَبُـو إِسْـحَاقَ إِبْـرَاهِيمُ بْـنُ مُحَمَّـدِ بْـنِ سُـفْيَانَ الفَقِيـهُ النَّيْسَـابُورِيُّ: وَهُـوَ أَشْـهَرُ رُوَاةِ الصَّـحِيحِ عَـنْ مُسْـلِمٍ، وَعَـنْ طَرِيقِـهِ اتَّصَـلَتْ أَسَـانِيدُ العَـالَمِ الإِسْـلَامِيِّ بِكِتَـابِ الصَّـحِيحِ إِلَـى يَوْمِنَـا هَـذَا. وَكَـانَ مُلَازِمًا لِمُسْلِمٍ، صَالِحًا زَاهِدًا.

* أَبُـو مُحَمَّـدٍ أَحْمَـدُ بْـنُ عَلِـيٍّ القَلَانِسِـيُّ: وَهُـوَ مِمَّـنْ رَوَى الصَّـحِيحَ عَـنْ مُسْـلِمٍ أَيْضًـا، لَكِـنَّ رِوَايَتَـهُ فِيهَـا فَـوْتٌ (أَيْ نَقْـصٌ فِـي بَعْضِ الأَوْرَاقِ)، فَلَمْ تَشْتَهِرْ كَشُهْرَةِ رِوَايَةِ ابْنِ سُفْيَانَ.

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ١٠٧]

٥. أَبْرَزُ الحُفَّاظِ الآخَرِينَ مِنْ تَلَامِيذِهِ:

* يَحْيَـى بْـنُ مُحَمَّـدِ بْـنِ صَـاعِدٍ: الحَـافِظُ الكَبِيـرُ، مُحَـدِّثُ بَغْـدَادَ فِي عَصْرِهِ.

* أَبُـو حَامِـدٍ أَحْمَـدُ بْـنُ حَمْـدَانَ الشَّرْعِيُّ: كَـانَ مِـنْ خَاصَّـةِ تَلَامِيـذِهِ فِي نَيْسَابُورَ وَرَاوِيَةَ كُتُبِهِ.

* ابْنُ صَاعِدٍ البَغْدَادِيُّ: سَمِعَ مِنْهُ عِنْدَمَا دَخَلَ مُسْلِمٌ بَغْدَادَ فِي رِحْلَتِهِ الأَخِيرَةِ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١؛ تَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٨٩]

عَدَدُ مَشَايِخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ

يَنْقَسِمُ عَدَدُ شُيُوخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ إِلَى قِسْمَيْنِ: (شُيُوخِهِ فِي كِتَابِهِ الصَّحِيحِ)، وَ(مَجْمُوعِ شُيُوخِهِ الكُلِّيِّ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِ وَمَرْوِيَّاتِهِ):

١. عَدَدُ شُيُوخِهِ فِي كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ):

وَهَؤُلَاءِ هُمُ الأَثْبَاتُ الَّذِينَ ارْتَضَاهُمْ لِأَعْلَى كُتُبِهِ مَكَانَةً، وَقَدْ عَدَّهُمُ الأَئِمَّةُ بِالدِّقَّةِ:

* العَدَدُ: بَلَغَ عَدَدُ شُيُوخِهِ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ (الجَامِعِ الصَّحِيحِ) مُبَاشَرَةً دُونَ وَاسِطَةٍ: (**مِائَتَيْنِ وَعِشْرِينَ شَيْخًا**).

* وَقَدْ أَفْرَدَهُمُ الحَافِظُ الحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ فِي كِتَابٍ مُسْتَقِلٍّ سَمَّاهُ: «**تَسْمِيَةُ مَشَايِخِ أَبِي الحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ**».

* [المَرْجِعُ: تَسْمِيَةُ مَشَايِخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، لِلْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ، صَفْحَة ٣٢؛ وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٠]

٢. عَدَدُ شُيُوخِهِ الكُلِّيِّ (فِي جَمِيعِ مُصَنَّفَاتِهِ):

أَمَّا مَجْمُوعُ الشُّيُوخِ الَّذِينَ تَعَلَّمَ عِنْدَهُمْ، وَكَتَبَ عَنْهُمْ فِي غَيْرِ الصَّحِيحِ (مِثْلَ كُتُبِهِ: **التَّمْيِيزِ، وَالكُنَى وَالأَسْمَاءِ، وَالمُنْفَرِدَاتِ وَالوُحْدَانِ، وَطَبَقَاتِ التَّابِعِينَ**):

* **العَـدَدُ**: يَرْبُـو (أَيْ يَزِيـدُ) عَـدَدُهُمْ عَلَـى ثَلَاثِمِائَـةِ شَـيْخٍ، أو أَكْثَـرَ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ شَيْخٍ.

* وَهَـذَا العَـدَدُ يُعْتَبَـرُ عَـدَدًا مِعْيَارِيًّـا وَدَقِيقًـا، لِأَنَّ الإِمَـامَ مُسْـلِمًا كَـانَ يَنْتَقِـي شُـيُوخَهُ بِتَشَـدُّدٍ بَـالِغٍ، وَلَا يَكْتُـبُ عَـنْ كُـلِّ مَـنْ لَقِيَـهُ، بَـلْ كَانَ يَشْتَرِطُ العَدَالَةَ، وَالضَّبْطَ، وَالسَّلَامَةَ مِنَ البِدْعَةِ.

* [المَرْجِـعُ: سِـيَرُ أَعْـلَامِ النُّـبَلَاءِ، لِلـذَّهَبِيِّ، جُـزْء ١٢، صَـفْحَة ٥٦١؛ وَتَبْصِـيرُ المُنْتَبِـهِ بِتَحْرِيرِ المُشْتَبِهِ، لِابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيِّ، جُزْء ٣، صَفْحَة ١١١٢]

نُبُوغُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي العِلْمِ

تَجَلَّى نُبُوغُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي عِدَّةِ جَوَانِبَ عِلْمِيَّةٍ دَقِيقَةٍ، جَعَلَتْهُ قَرِينًا لِلْإِمَامِ البُخَارِيِّ وَمُقَدَّمًا عَلَى مَنْ سِوَاهُ:

١. عَبْقَرِيَّتُهُ فِي صِنَاعَةِ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْتِيبِ (حُسْنُ الوَضْعِ):

* مِمَّا يُمَيِّزُ نُبُوغَ مُسْلِمٍ عَنْ جَمِيعِ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ هُوَ طَرِيقَتُهُ الفَرِيدَةُ فِي سِيَاقِ الأَحَادِيثِ فِي كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ)؛ حَيْثُ كَانَ يَجْمَعُ أَسَانِيدَ الحَدِيثِ الوَاحِدِ وَأَلْفَاظَهُ كُلَّهَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَلَا يُقَطِّعُ الحَدِيثَ فِي الأَبْوَابِ كَمَا فَعَلَ البُخَارِيُّ. هَذَا الصَّنِيعُ جَعَلَ كِتَابَهُ سَهْلَ المَنَالِ، بَارِعَ السَّبْكِ، لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا جِهْبِذٌ وَاسِعُ الِاحْتِفَاظِ.

* يَقُولُ الحَافِظُ أَبُو قُرَيْشٍ مُحَمَّدُ بْنُ جُمُعَةَ: «**حُفَّاظُ الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ**»، فَذَكَرَ مِنْهُمْ: «**وَمُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بِنَيْسَابُورَ**».

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦١]

٢. دِقَّتُهُ الفَائِقَةُ فِي أَلْفَاظِ الرِّوَايَةِ (التَّمْيِيزُ بَيْنَ التَّحْدِيثِ وَالإِخْبَارِ):

* بَلَغَ مِنْ شِدَّةِ نُبُوغِهِ وَتَحَرِّيهِ العِلْمِيِّ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ شَدَّدَ فِي الفَرْقِ بَيْنَ لَفْظَتَيْ: (حَدَّثَنَا) وَ(أَخْبَرَنَا)؛ فَكَانَ لَا يُجِيزُ إِطْلَاقَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى إِلَّا بِمِعْيَارٍ دَقِيقٍ (فَـ "حَدَّثَنَا" لِمَا سَمِعَهُ لَفْظًا مِنْ شَيْخِهِ، وَ"أَخْبَرَنَا" لِمَا قُرِئَ عَلَى الشَّيْخِ وَهُوَ يَسْمَعُ). وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى عَقْلِيَّةٍ نَقْدِيَّةٍ صَارِمَةٍ أَدْهَشَتْ عُلَمَاءَ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ.

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٦٨]

٣. سَعَةُ حِفْظِهِ وَاسْتِحْضَارِهِ لِلْمُتُونِ وَالأَسَانِيدِ:

* حَفِظَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ مِئَاتِ الأُلُوفِ مِنَ الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَقَدْ غَرْبَلَ كِتَابَهُ الصَّحِيحَ مِنْ بَيْنِ (ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ) (٣٠٠,٠٠٠) كَانَ يَحْفَظُهَا وَيَسْتَحْضِرُهَا نَقْدًا وَعِلَّةً.

* وَقَدْ شَهِدَ لَهُ شُيُوخُهُ قَبْلَ أَقْرَانِهِ بِهَذَا الحِفْظِ النَّادِرِ؛ فَقَدْ قَالَ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ مَنْدَهْ: «مَا رَأَيْتُ فِي أَصْحَابِ الحَدِيثِ أَحْسَنَ سِيَاقًا لِلْحَدِيثِ مِنْ مُسْلِمٍ».

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٣]

٤. إِمَامَتُهُ فِي عِلْمِ (عِلَلِ الحَدِيثِ):

* عِلْمُ العِلَلِ هُوَ أَدَقُّ عُلُومِ الحَدِيثِ وَأَصْعَبُهَا، وَلَا يَخُوضُ فِيهِ إِلَّا مَنْ أُوتِيَ نُبُوغًا مَلَكِيًّا. وَقَدْ تَمَيَّزَ مُسْلِمٌ فِيهِ تَمَيُّزًا أَبْهَرَ كِبَارَ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ؛ حَيْثُ اسْتَطَاعَ تَمْيِيزَ الأَحَادِيثِ المَعْلُولَةِ وَالأَوْهَامِ الخَفِيَّةِ الَّتِي تَقَعُ لِلثِّقَاتِ.

* وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى نُبُوغِهِ فِي ذَلِكَ شَهَادَةُ شَيْخِهِ الكَبِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ (**بُنْدَارٍ**)، حَيْثُ قَالَ حِينَمَا رَأَى سَعَةَ مَعْرِفَةِ مُسْلِمٍ بِعِلَلِ الحَدِيثِ: «حُفَّاظُ الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ...» وَذَكَرَ مِنْهُمْ مُسْلِمًا.

* وَكَذَلِكَ كَلَامُهُ مَعَ أُسْتَاذِهِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ حِينَمَا حَلَّ مَعَهُ إِشْكَالَ حَدِيثِ (كَفَّارَةِ المَجْلِسِ)؛ فَقَالَ لَهُ مُسْلِمٌ تَعْظِيمًا لِنُبُوغِهِ: «لَا يُبْغِضُكَ إِلَّا حَاسِدٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُكَ». لَكِنَّ البُخَارِيَّ نَفْسَهُ أَقَرَّ لِمُسْلِمٍ بِأَنَّهُ بَارِعٌ فِطْنٌ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١؛ وَطَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِلسُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٤]

٥. تَقْدِيمُ الكِبَارِ لَهُ فِي المَذَاكَرَةِ:

* كَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ إِذَا دَخَلَ مَدِينَةً مِثْلَ بَغْدَادَ، اجْتَمَعَ إِلَيْهِ فُطَحَاءُ العِلْمِ لِيُمَدِّدُوا النَّظَرَ مَعَهُ وَيُذَاكِرُوهُ، فَيَظْهَرُ نُبُوغُهُ وَتَفَوُّقُهُ

الحِفْظِيُّ عَلَى الجَمِيعِ. يَقُولُ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ النَّيْسَابُورِيُّ (صَاحِبُ مُسْلِمٍ): «رَأَيْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَأَبَا حَاتِمٍ يُقَدِّمَانِ مُسْلِمَ بْنَ الحَجَّاجِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ عَلَى مَشَايِخِ عَصْرِهِمَا».

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٩٢]

المَوَاقِفُ الَّتِي حَصَلَتْ لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ

١. مَوْقِفُهُ المَشْهُورُ مَعَ الإِمَامِ البُخَارِيِّ وَتَقْبِيلِ جَبِينِهِ:

* **المَوْقِفُ**: لَمَّا قَدِمَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ إِلَى نَيْسَابُورَ سَنَةَ (٢٥٠ هـ)، لَزِمَهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ وَانْقَطَعَ إِلَيْهِ. وَفِي أَقْوَى المَوَاقِفِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى إِجْلَالِهِ لَهُ، دَخَلَ مُسْلِمٌ عَلَى البُخَارِيِّ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَمَا حَلَّ البُخَارِيُّ عِلَّةً عَمِيقَةً فِي حَدِيثِ (**كَفَّارَةِ المَجْلِسِ**)، فَقَامَ مُسْلِمٌ وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيِ البُخَارِيِّ، ثُمَّ قَالَ لَهُ لَفْظَتَهُ التَّارِيخِيَّةَ: «**دَعْنِي أُقَبِّلْ رِجْلَيْكَ يَا أُسْتَاذَ الأُسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ المُحَدِّثِينَ، وَطَبِيبَ الحَدِيثِ فِي عِلَلِهِ**».

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١؛ وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٣]

٢. مَوْقِفُهُ الشُّجَاعُ فِي مِحْنَةِ البُخَارِيِّ مَعَ الذُّهْلِيِّ:

* **المَوْقِفُ**: وَقَعَتْ وَحْشَةٌ وَخِلَافٌ شَدِيدٌ فِي نَيْسَابُورَ بَيْنَ إِمَامِ البَلَدِ (**مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ**) وَبَيْنَ الإِمَامِ البُخَارِيِّ بِسَبَبِ مَسْأَلَةِ (**اللَّفْظِ بِالقُرْآنِ**). فَأَعْلَنَ الذُّهْلِيُّ فِي مَجْلِسِهِ مَنْعَ طُلَّابِهِ مِنْ حُضُورِ مَجْلِسِ البُخَارِيِّ، وَقَالَ: «**مَنْ قَالَ لَفْظِي بِالقُرْآنِ**

مَخْلُوقٌ فَلَا يَحْضُرْ مَجْلِسَنَا». وَكَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ حَاضِرًا فِي المَجْلِسِ، فَقَامَ عَلَى فَوْرِهِ أَمَامَ النَّاسِ جَمِيعًا، وَوَضَعَ رِدَاءَهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَانْسَحَبَ مِنَ المَجْلِسِ احْتِجَاجًا وَانْتِصَارًا لِلْبُخَارِيِّ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٧١]

٣. مَوْقِفُهُ فِي رَدِّ مَرْوِيَّاتِ الذُّهْلِيِّ وَإِرْسَالِهَا عَلَى ظَهْرِ حِمَارٍ:

* **المَوْقِفُ**: بَعْدَ انْسِحَابِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ مِنْ مَجْلِسِ الذُّهْلِيِّ، لَمْ يَكْتَفِ بِذَلِكَ بَلْ رَأَى أَنَّ الأَمَانَةَ العِلْمِيَّةَ وَالوَفَاءَ لِشَيْخِهِ البُخَارِيِّ تَقْتَضِي أَنْ لَا يَنْتَفِعَ بِعِلْمِ رَجُلٍ وَقَعَ فِي البُخَارِيِّ. فَجَمَعَ مُسْلِمٌ كُلَّ مَا كَتَبَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ فِي دَفَاتِرِهِ، وَوَضَعَهَا فِي زِمْبِيلٍ (سَلَّةٍ كَبِيرَةٍ)، وَحَمَلَهَا عَلَى ظَهْرِ حِمَارٍ، وَأَرْسَلَهَا إِلَى دَارِ الذُّهْلِيِّ عَلَانِيَةً. وَقَدْ تَرَتَّبَ عَلَى هَذَا المَوْقِفِ أَنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَرْوِ عَنِ الذُّهْلِيِّ فِي كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ) لَفْظَةً وَاحِدَةً، مَعَ أَنَّ الذُّهْلِيَّ كَانَ جَبَلًا فِي الحَدِيثِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِتَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٤؛ وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٦، صَفْحَة ٣٤٤]

٤. مَوْقِفُهُ مَعَ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ فِي عَرْضِ الكِتَابِ وَتَرْكِ التَّعَنُّتِ:

* **المَوْقِفُ**: لَمَّا فَرَغَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ مِنْ تَصْنِيفِ كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ)، لَمْ يَنْشُرْهُ بَيْنَ النَّاسِ فَوْرًا إِعْجَابًا بِنَفْسِهِ، بَلْ سَارَ بِهِ إِلَى الرَّيِّ وَعَرَضَهُ عَلَى نَاقِدِ الدُّنْيَا فِي عَصْرِهِ (أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ). فَجَلَسَ مَعَهُ جِلْسَةَ المُتَوَاضِعِ، وَقَالَ لَهُ: «**كُلُّ مَا عَلَّ فِيهِ** (أَيْ أَشَرْتَ أَنَّ لَهُ عِلَّةً خَفِيَّةً) **فَهُوَ مَحْذُوفٌ**». فَمَا أَشَارَ أَبُو زُرْعَةَ أَنَّ فِيهِ عِلَّةً تَرَكَهُ مُسْلِمٌ، وَمَا قَالَ أَنَّهُ صَحِيحٌ لَا عِلَّةَ لَهُ أَثْبَتَهُ، فَكَانَ هَذَا المَوْقِفُ سَبَبًا فِي قَبُولِ الأُمَّةِ لِكِتَابِهِ.

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٧٢؛ وَمُقَدِّمَةُ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٧]

٥. مَوْقِفُهُ مَعَ الطَّالِبِ الَّذِي اسْتَجْدَاهُ الفَتْوَى:

* المَوْقِفُ: كَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَجُلًا كَرِيمًا مُوسِرًا، وَكَانَ يَعْمَلُ فِي التِّجَارَةِ فِي الضِّيَاعِ (**الأَرَاضِي**). وَوَرَدَ فِي سِيَرِهِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي مَسْجِدِهِ بِنَيْسَابُورَ لِلْإِفَادَةِ، وَرَأَى طَالِبَ عِلْمٍ غَرِيبًا عَلَيْهِ أَثَرُ الحَاجَةِ، لَا يَكْتَفِي بِتَحْدِيثِهِ، بَلْ كَانَ يَأْخُذُهُ إِلَى مَنْزِلِهِ أَوْ مَتْجَرِهِ، فَيَكْسُوهُ وَيُعْطِيهِ مِنَ المَالِ مَا يُعِينُهُ عَلَى الرِّحْلَةِ، حَتَّى وُصِفَ بِأَنَّهُ كَانَ «**مِنْ مَحَاسِنِ الدُّنْيَا فِي الكَرَمِ وَالسَّخَاءِ**».

[المَرْجِعُ: الثِّقَاتُ، لِابْنِ حِبَّانَ، جُزْء ٩، صَفْحَة ١٥٩؛ وَتَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٨٩]

٦. مَوْقِفُ المَوْتِ (المُذَاكَرَةُ حَتَّى الهَلَاكِ):

* المَوْقِفُ: وَهُوَ مَوْقِفُ وَفَاتِهِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى تَعَلُّقِ قَلْبِهِ بِالعِلْمِ حَتَّى آخِرِ نَفَسٍ؛ حَيْثُ ذُكِرَ لَهُ حَدِيثٌ فِي مَجْلِسٍ لَمْ يَحْفَظْهُ، فَدَخَلَ بَيْتَهُ وَانْقَطَعَ فِيهِ لَيْلًا يُفَتِّشُ الكُتُبَ، فَأَكَلَ سَلَّةَ تَمْرٍ كَامِلَةً دُونَ أَنْ يَشْعُرَ بِجَسَدِهِ مِنْ شِدَّةِ اسْتِغْرَاقِ عَقْلِهِ فِي البَحْثِ عَنِ الحَدِيثِ، فَكَانَ هَذَا المَوْقِفُ سَبَبَ مَرَضِ مَعِدَتِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٤]

ثَنَاءُ أَهْلِ العِلْمِ وَالأَئِمَّةِ عَلَى الإِمَامِ مُسْلِمٍ

بَلَغَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللهُ- مَرْتَبَةً عَالِيَةً مِنَ المَجْدِ العِلْمِيِّ، وَقَدْ تَتَابَعَتْ كَلِمَاتُ أَئِمَّةِ الهُدَى وَأَعْلَامِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِي الثَّنَاءِ عَلَى حِفْظِهِ، وَإِمَامَتِهِ، وَوَرَعِهِ.

١. ثَنَاءُ شَيْخِهِ الأَكْبَرِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ:

* كَانَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ يَعْرِفُ لِمُسْلِمٍ قَدْرَهُ وَفِطْنَتَهُ، وَمِمَّا صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى مُسْلِمٍ يَوْمًا وَقَدْ سَأَلَهُ عَنْ عِلَّةِ حَدِيثٍ فَأَجَابَهُ، فَقَالَ لَهُ البُخَارِيُّ مُثْنِيًا: «**لَا يُبْغِضُكَ إِلَّا حَاسِدٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُكَ**».

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِتَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٤]

٢. ثَنَاءُ إِمَامِ خُرَاسَانَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ:

* مَعَ كُلِّ مَا جَرَى بَيْنَهُمَا مِنَ الخِلَافِ بِسَبَبِ البُخَارِيِّ، إِلَّا أَنَّ الذُّهْلِيَّ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُعَظِّمُ مُسْلِمًا، فَقَدْ قَالَ لَهُ يَوْمًا أَمَامَ طُلَّابِ الحَدِيثِ فِي نَيْسَابُورَ:

«لَنْ نَزَالَ نَخْتَلِفُ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ (أَيْ مُسْلِمٍ) مَا دَامَ حَيًّا فِي الدُّنْيَا».

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٧]

٣. شَهَادَةُ إِمَامِ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ:

* كَانَ أَبُو زُرْعَةَ يَرَى أَنَّ مُسْلِمًا قَدْ حَمَى السُّنَّةَ بِكِتَابِهِ الصَّحِيحِ، وَمِمَّا قَالَهُ فِي مَدْحِهِ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ الحَدِيثَ الصَّحِيْحَ بِلَا عِلَّةٍ، فَعَلَيْهِ بِصَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أُوتِيَ فَهْمًا نَادِرًا فِي الصِّنَاعَةِ».

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٤]

٤. ثَنَاءُ شَيْخِ الحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ (بُنْدَارٍ):

* يُعَدُّ بُنْدَارٌ مِنْ كِبَارِ شُيُوخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ ذَكَرَ حُفَّاظَ زَمَانِهِ الَّذِينَ هُمْ أَرْكَانُ السُّنَّةِ فَقَالَ: «حُفَّاظُ الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ: أَبُو زُرْعَةَ بِالرَّيِّ، وَمُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بِنَيْسَابُورَ، وَعَبْدُ اللهِ الدَّارِمِيُّ بِسَمَرْقَنْدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِبُخَارَى».

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١]

٥. شَهَادَةُ الحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللهِ بْنِ مَنْدَهْ:

* أَثْنَى ابْنُ مَنْدَهْ عَلَى قُدْرَةِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ الفَرِيدَةِ فِي سِيَاقِ الطُّرُقِ وَتَرْتِيبِ الأَسَانِيدِ، فَقَالَ كَلِمَتَهُ المَشْهُورَةَ: «مَا رَأَيْتُ فِي

أَصْحَابِ الحَدِيثِ أَحْسَنَ سِيَاقًا لِلْحَدِيثِ مِنْ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ الحَدِيثَ كُلَّهُ فَلَا يُفَرِّقُهُ».

* [المَرْجِعُ: المُنْتَظَمُ فِي تَارِيخِ المُلُوكِ وَالأُمَمِ، لِابْنِ الجَوْزِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ١٧٢]

٦. شَهَادَةُ الإِمَامِ النَّوَوِيِّ (شَارِحِ الصَّحِيحِ):

* لَخَّصَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ مَكَانَةَ الإِمَامِ مُسْلِمٍ عِنْدَ جَمَاهِيرِ أَهْلِ السُّنَّةِ فَقَالَ فِي مُقَدِّمَةِ شَرْحِهِ: «أَحَدُ أَعْلَامِ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَهَابِذَةِ هَذَا الفَنِّ، وَمَنْ تَقَرَّرَتْ إِمَامَتُهُ، وَعَظُمَتْ جَلَالَتُهُ، وَتَطَابَقَ العُلَمَاءُ عَلَى تَقْدِيمِهِ، وَالِاحْتِجَاجِ بِكِتَابِهِ، وَصِحَّةِ سَمَاعِهِ، وَوُفُورِ مَعْرِفَتِهِ، وَتَبَحُّرِهِ فِي العِلْمِ».

* [المَرْجِعُ: مُقَدِّمَةُ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٤]

٧. شَهَادَةُ إِمَامِ الأَئِمَّةِ ابْنِ خُزَيْمَةَ:

* كَانَ ابْنُ خُزَيْمَةَ إِذَا ذُكِرَ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بَكَى وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَحْفَظُ لَهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ».

* [المَرْجِعُ: تَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٨٩]

٨. شَهَادَةُ الحَافِظِ النَّاقِدِ الدَّارَقُطْنِيِّ:

* بَيَّنَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّ كِتَابَ مُسْلِمٍ هُوَ القِمَّةُ فِي الصَّنْعَةِ الحَدِيثِيَّةِ، وَقَالَ مَعَ إِجْلَالِهِ لِلْبُخَارِيِّ: «لَوْلَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ لَمَا رَاحَ مُسْلِمٌ وَلَا جَاءَ، وَلَكِنَّ مُسْلِمًا صَنَّفَ كِتَابًا صَارَ فِيهِ إِمَامَ الدُّنْيَا فِي حُسْنِ التَّأْلِيفِ».

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٩٨]

تَجَرُّدُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ عَنِ التَّعَصُّبِ لِلْمَذَاهِبِ وَمَوْقِفُهُ مِنْهُ

كَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللهُ- مِثْلَ أَقْرَانِهِ مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ فِي القَرْنِ الثَّالِثِ الهِجْرِيِّ (**عَصْرِ التَّدْوِينِ الذَّهَبِيِّ**)، يَسِيرُ عَلَى مَنْهَجِ الِاسْتِدْلَالِ المُبَاشِرِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ المَحْفُوظَةِ، مُتَجَرِّدًا عَنِ التَّعَصُّبِ المَذْهَبِيِّ لِلرِّجَالِ أَوْ لِلْآرَاءِ المُجَرَّدَةِ عَنِ الدَّلِيلِ.

تَفْصِيلُ مَوْقِفِهِ وَتَجَرُّدِهِ:

١. مَوْقِفُهُ العَامُّ مِنَ التَّعَصُّبِ المَذْهَبِيِّ:

* كَانَ مَنْهَجُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ قَائِمًا عَلَى تَعْظِيمِ النَّصِّ النَّبَوِيِّ الصَّحِيحِ وَتَقْدِيمِهِ عَلَى أَقْوَالِ جَمِيعِ الفُقَهَاءِ مَهْمَا عَلَتْ مَنْزِلَتُهُمْ. وَقَدْ كَانَ يُحَارِبُ مَنْهَجَ التَّعَصُّبِ الأَعْمَى الَّذِي يَرُدُّ السُّنَّةَ لِأَجْلِ قَوْلِ فَقِيهٍ أَوْ صَاحِبِ مَذْهَبٍ.

* وَيَظْهَرُ هَذَا جَلِيًّا فِي (**مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ**) حَيْثُ شَنَّ هُجُومًا عِلْمِيًّا صَارِمًا عَلَى مَنْ يَقْبَلُونَ الأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ أَوْ يَتَسَاهَلُونَ فِي الرِّوَايَةِ انْتِصَارًا لِآرَائِهِمْ، أَوْ مَنْ يَبْتَدِعُونَ شُرُوطًا فِي قَبُولِ الخَبَرِ لَمْ يَسْبِقْهُمْ إِلَيْهَا أَئِمَّةُ الأَثَرِ.

* [المَرْجِعُ: مُقَدِّمَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، جُزْء ١، صَفْحَة ٢٨]

٢. مَذْهَبُهُ الفِقْهِيُّ:

اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي تَصْنِيفِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِقْهِيًّا عَلَى أَقْوَالٍ، كُلُّهَا تَلْتَقِي عِنْدَ نُقْطَةِ عَدَمِ تَعَصُّبِهِ:

* **القَوْلُ الأَوَّلُ (أَنَّهُ مُجْتَهِدٌ مُطْلَقٌ)**: أَنَّهُ كَانَ مِنَ (**أَصْحَابِ الحَدِيثِ**) الَّذِينَ مَذْهَبُهُمُ الحَدِيثُ نَفْسُهُ؛ فَإِذَا صَحَّ عِنْدَهُ الخَبَرُ أَخَذَ بِهِ وَأَفْتَى بِهِ، دُونَ تَقْلِيدٍ لِأَحَدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ. وَجَزَمَ بِهَذَا جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

* [المَرْجِعُ: التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّيْسِيرِ، لِلصَّنْعَانِيِّ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٠٤]

* **القَوْلُ الثَّانِي (أَنَّهُ شَافِعِيُّ المَذْهَبِ)**: ذَكَرَهُ بَعْضُ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ ضِمْنَ طَبَقَاتِهِمْ (**مِثْلَ تَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ**)؛ لِأَنَّهُ يَلْتَقِي مَعَ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ فِي تَقْعِيدِ الأُصُولِ الحَدِيثِيَّةِ وَالِاحْتِجَاجِ بِخَبَرِ الوَاحِدِ، وَلَيْسَ لِأَنَّهُ يُقَلِّدُ الشَّافِعِيَّ تَقْلِيدًا أَعْمَى.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِلتَّاجِ السُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٢]

* **القَوْلُ الثَّالِثُ (أَنَّهُ حَنْبَلِيُّ المَذْهَبِ)**: ذَكَرَهُ القَاضِي ابْنُ أَبِي يَعْلَى فِي طَبَقَاتِ الحَنَابِلَةِ؛ لِأَنَّ مُسْلِمًا كَانَ يُجِلُّ الإِمَامَ أَحْمَدَ

بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَسِيرُ عَلَى مَنْهَجِهِ فِي الِاعْتِقَادِ وَنُصْرَةِ السُّنَّةِ وَمُحَارَبَةِ الجَهْمِيَّةِ وَأَهْلِ الكَلَامِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الحَنَابِلَةِ، لِابْنِ أَبِي يَعْلَى، جُزْء ١، صَفْحَة ٣٣١]

٣. مَظَاهِرُ تَجَرُّدِهِ عَنِ التَّعَصُّبِ فِي كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ):

* **أَوَّلًا**: رِوَايَتُهُ عَنِ الثِّقَاتِ مَعَ اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ فِي غَيْرِ الأُصُولِ:

* بَلَغَ مِنْ تَجَرُّدِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ كَانَ يَرْوِي عَنِ الرَّاوِي إِذَا كَانَ ثِقَةً صَادِقًا فِي الحَدِيثِ، حَتَّى لَوْ كَانَ يَنْتَسِبُ إِلَى رَأْيٍ فِقْهِيٍّ يُخَالِفُهُ، أَوْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ بِدْعَةٍ خَفِيفَةٍ لَا تُخْرِجُهُ عَنِ الإِسْلَامِ وَلَا يَدْعُو إِلَيْهَا (مِثْلَ الإِرْجَاءِ الخَفِيفِ أَوْ التَّشَيُّعِ المَحْضِ فِي فَضَائِلِ آلِ البَيْتِ دُونَ سَبِّ الصَّحَابَةِ)، حَيْثُ كَانَ مِعْيَارُهُ الصِّدْقَ وَالأَمَانَةَ لَا المَشْرَبَ المَذْهَبِيَّ الطَّائِفِيَّ.

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٨١]

* **ثَانِيًا**: تَرْتِيبُهُ لِأَحَادِيثِ الأَحْكَامِ بِمَا يُوَافِقُ الدَّلِيلَ لَا المَذْهَبَ:

* عِنْدَمَا يَسُوقُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ الأَحَادِيثَ فِي المَسَائِلِ الفِقْهِيَّةِ الخِلَافِيَّةِ (مِثْلَ: مَسْأَلَةِ رَفْعِ اليَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ القِرَاءَةِ خَلْفَ

الإِمَامِ، أَوْ مَسَائِلِ البُيُوعِ)، فَإِنَّهُ يَبْدَأُ بِالمَتْنِ الأَقْوَى سَنَدًا وَالأَوْضَحِ دَلَالَةً، ثُمَّ يَتْبَعُهُ بِالشَّوَاهِدِ. هَذَا الصَّنِيعُ جَعَلَ كِتَابَهُ مَرْجِعًا لِلتَّفَقُّهِ الأَثَرِيِّ الحُرِّ البَعِيدِ عَنِ التَّعَصُّبِ المَذْهَبِيِّ الضَّيِّقِ.

ثَنَاءُ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ) خَاصَّةً وَسَائِرِ كُتُبِهِ عَامَّةً

تَبَوَّأَتْ مُصَنَّفَاتُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللهُ- مَكَانَةً سَامِيَةً عِنْدَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَنَالَ كِتَابُهُ (**الجَامِعُ الصَّحِيحُ**) مَنْزِلَةً لَمْ يُدَانِهِ فِيهَا سِوَى صَحِيحِ البُخَارِيِّ، حَتَّى طَبَّقَتْ شُهْرَتُهُ الآفَاقَ.

أَوَّلًا: ثَنَاءُ العُلَمَاءِ عَلَى كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ)

*** ١. شَهَادَةُ الإِمَامِ النَّيْسَابُورِيِّ الحَافِظِ أَبِي عَلِيٍّ المَاسَرْجِسِيِّ:**

«سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الحَجَّاجِ يَقُولُ: صَنَّفْتُ هَذَا المُسْنَدَ الصَّحِيحَ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ».

وَقَالَ المَاسَرْجِسِيُّ مُعَلِّقًا: «**هَذَا الكِتَابُ هُوَ دِيوَانُ الإِسْلَامِ وَحِصْنُ السُّنَّةِ الَّذِي لَا يُفْتَحُ**».

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٥]

*** ٢. شَهَادَةُ شَيْخِ مَغْرِبِ الإِسْلَامِ أَبِي عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ:** «مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ كِتَابٌ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ».

* [تَوْضِيحٌ]:

ذَهَبَ عُلَمَاءُ المَغْرِبِ قَدِيمًا إِلَى تَقْدِيمِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَلَى صَحِيحِ البُخَارِيِّ لِحُسْنِ سِيَاقِهِ وَجَمْعِهِ لِلطُّرُقِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ دُونَ تَقْطِيعٍ، وَإِنْ كَانَ جُمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى أَنَّ البُخَارِيَّ أَصَحُّ شَرْطًا.

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٩٢]

* ٣. شَهَادَةُ الإِمَامِ الحَافِظِ ابْنِ الصَّلَاحِ: «كِتَابُ مُسْلِمٍ كِتَابٌ جَلِيلٌ، عَظُمَ نَفْعُهُ، وَارْتَفَعَ قَدْرُهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ جَهَابِذَةُ العُلَمَاءِ بِحُسْنِ التَّصْنِيفِ، وَجَوْدَةِ التَّأْلِيفِ، وَتَقْدِيمِهِ فِي ذَلِكَ عَلَى كُلِّ مَنْ صَنَّفَ فِي عِلْمِ الأَثَرِ مِمَّنْ سَبَقَهُ أَوْ لَحِقَهُ».

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٨٥]

* ٤. شَهَادَةُ الحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ: «وَأَمَّا كِتَابُهُ (الصَّحِيحُ) فَهُوَ أَحَدُ كُتُبِ الإِسْلَامِ الدَّائِرَةِ بَيْنَ الأَنَامِ، وَمُصَنِّفُهُ أَحَدُ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ، وَقَدْ رَزَقَهُ اللهُ فِيهِ نِيَّةً صَالِحَةً، وَقَبُولًا عِنْدَ الخَاصَّةِ وَالعَامَّةِ، لِمَا فِيهِ مِنْ جَوْدَةِ السَّبْكِ وَحُسْنِ الرَّصْفِ».

* [المَرْجِعُ: البِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ، لِابْنِ كَثِيرٍ، جُزْء ١١، صَفْحَة ٣٣]

* ٥. إِجْمَاعُ العُلَمَاءِ عَلَى تَلَقِّيهِ بِالقَبُولِ:

نَقَلَ النَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُ إِجْمَاعَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَقَالَ: «اتَّفَقَ العُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللهُ عَلَى أَنَّ أَصَحَّ الكُتُبِ بَعْدَ القُرْآنِ العَزِيزِ الصَّحِيحَانِ: صَحِيحُ البُخَارِيِّ وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ، وَتَلَقَّتْهُمَا الأُمَّةُ بِالقَبُولِ».

* [المَرْجِعُ: مُقَدِّمَةُ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٤]

ثَانِيًا: ثَنَاءُ العُلَمَاءِ عَلَى سَائِرِ كُتُبِهِ وَمُصَنَّفَاتِهِ العَامَّةِ

لَمْ يَكُنْ نُبُوغُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ مَحْصُورًا فِي الصَّحِيحِ، بَلْ صَنَّفَ كُتُبًا نَقْدِيَّةً وَتَارِيخِيَّةً تُعَدُّ رَكَائِزَ فِي عِلْمِ الرِّجَالِ وَالعِلَلِ، وَمِنْ ثَنَاءِ العُلَمَاءِ عَلَيْهَا:

* ١. الثَّنَاءُ عَلَى كِتَابِهِ (التَّمْيِيزِ):

* هُوَ كِتَابٌ نَقْدِيٌّ عَظِيمٌ فِي عِلَلِ الحَدِيثِ بَيَّنَ فِيهِ أَوْهَامَ الرُّوَاةِ.

وَقَدْ أَثْنَى عَلَيْهِ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ فَقَالَ: «كِتَابُ التَّمْيِيزِ لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ هُوَ أُنْمُوذَجٌ فَرِيدٌ يَدُلُّ عَلَى دِقَّةِ عَقْلِيَّتِهِ الحَدِيثِيَّةِ، وَكَيْفِيَّةِ كَشْفِ العِلَلِ الخَفِيَّةِ الَّتِي لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا إِلَّا المَهَرَةُ».

* [المَرْجِعُ: النُّكَتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ، لِابْنِ حَجَرٍ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٧١٢]

*** ٢. الثَّنَاءُ عَلَى كِتَابِهِ (الكُنَى وَالأَسْمَاءِ) وَ(المُنْفَرِدَاتِ وَالوُحْدَانِ):**

* صَنَّفَ هَذِهِ الكُتُبَ لِضَبْطِ رُوَاةِ الآثَارِ الَّذِينَ لَمْ يَرْوِ عَنْهُمْ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ أَوْ عُرِفُوا بِكُنَاهُمْ. وَقَدْ قَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي سِيَاقِ مَدْحِ هَذِهِ التَّصَانِيفِ: «وَلَهُ مَعَ الصَّحِيحِ كُتُبٌ كِبَارٌ نَافِعَةٌ، تَدُلُّ عَلَى تَبَحُّرِهِ فِي الرِّجَالِ وَالعِلَلِ، مِثْلَ كِتَابِ الكُنَى، وَكِتَابِ الوُحْدَانِ؛ فَقَدْ جَاءَ فِيهَا بِمَا يَحَارُ فِيهِ فَهْمُ الفَطِلِ».

* [المَرْجِعُ: تَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٩٠]

*** ٣. الثَّنَاءُ عَلَى كِتَابِهِ (التَّارِيخِ) وَ(طَبَقَاتِ التَّابِعِينَ):**

* عَدَّ الأَئِمَّةُ مُصَنَّفَاتِ مُسْلِمٍ التَّارِيخِيَّةَ مِنْ أَوْثَقِ المَصَادِرِ فِي مَعْرِفَةِ مَوَالِيدِ الرُّوَاةِ وَوَفَيَاتِهِمْ وَطَبَقَاتِهِمْ. يَقُولُ الحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ: «مُصَنَّفَاتُ مُسْلِمٍ فِي الطَّبَقَاتِ وَالتَّارِيخِ هِيَ أُصُولٌ يَرْجِعُ إِلَيْهَا كُلُّ مَنْ كَتَبَ فِي هَذَا الشَّأْنِ، لِسَلَامَتِهَا مِنَ الخَطَأِ، وَصِحَّةِ نَقْلِهَا».

* [المَرْجِعُ: مَعْرِفَةُ عُلُومِ الحَدِيثِ، لِلْحَاكِمِ، صَفْحَة ٥١]

ثَنَاءُ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى الإِمَامِ مُسْلِمٍ

مَشَايِخِهِ، وَأَقْرَانِهِ، وَطُلَّابِهِ:

حَظِيَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللهُ- بِمَكَانَةٍ عِلْمِيَّةٍ بَاشِقَةٍ شَهِدَ لَهُ بِهَا الكَافَّةُ؛ فَقَدْ جَمَعَ اللهُ لَهُ بَيْنَ ثَنَاءِ الشُّيُوخِ الَّذِينَ اسْتَفَادَ مِنْهُمْ، وَالأَقْرَانِ الَّذِينَ نَافَسُوهُ فِي المِيْدَانِ، وَالطُّلَّابِ الَّذِينَ نَهَلُوا مِنْ بَحْرِ عِلْمِهِ.

أَوَّلًا: ثَنَاءُ مَشَايِخِهِ:

كَانَ شُيُوخُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ يَرَوْنَ فِيهِ أَمَارَاتِ الإِمَامَةِ مُنْذُ حَدَاثَةِ سِنِّهِ، وَمِنْ أَبْرَزِ مَا صَحَّ عَنْهُمْ:

* ١. الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ:

* كَانَ البُخَارِيُّ يُجِلُّ مُسْلِمًا وَيَعْرِفُ ذَكَاءَهُ، وَبَعْدَ مُنَاظَرَةٍ عِلْمِيَّةٍ دَقِيقَةٍ جَرَتْ بَيْنَهُمَا فِي عِلَلِ الحَدِيثِ، قَالَ لَهُ البُخَارِيُّ مَادِحًا وَمُعْلِنًا تَفَرُّدَهُ: «لَا يُبْغِضُكَ إِلَّا حَاسِدٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُكَ».

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِلسُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٤]

* ٢. شَيْخُ خُرَاسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ:

* كَانَ الذُّهْلِيُّ يُوَجِّهُ طُلَّابَ الحَدِيثِ إِلَى الاِسْتِفَادَةِ مِنْ مُسْلِمٍ لِعِلْمِهِ بِرُسُوخِ قَدَمِهِ، وَقَالَ عَنْهُ أَمَامَ النَّاسِ: «لَنْ نَزَالَ نَخْتَلِفُ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ (أَيْ مُسْلِمٍ) مَا دَامَ حَيًّا فِي الدُّنْيَا».

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٧]

* ٣. أَمِيرُ المُحَدِّثِينَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (بُنْدَارٍ):

* عَدَّ بُنْدَارٌ تِلْمِيذَهُ مُسْلِمًا أَحَدَ أَرْكَانِ الحِفْظِ الأَرْبَعَةِ فِي العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ حِينَ قَالَ: «حُفَّاظُ الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ: أَبُو زُرْعَةَ بِالرَّيِّ، وَمُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بِنَيْسَابُورَ، وَعَبْدُ اللهِ الدَّارِمِيُّ بِسَمَرْقَنْدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِبُخَارَى».

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١]

ثَانِيًا: ثَنَاءُ أَقْرَانِهِ (مُعَاصِرِيهِ)

شَهِدَ لَهُ أَقْرَانُهُ مِنَ النُّقَّادِ الكِبَارِ بِالتَّقَدُّمِ فِي عِلْمِ الصَّحِيحِ وَالعِلَلِ، وَمِنْ ثَنَائِهِمْ:

* ١. إِمَامُ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ:

* كَانَ أَبُو زُرْعَةَ يَعْتَمِدُ عَلَى نَقْدِ مُسْلِمٍ، وَمِمَّا قَالَهُ مُثْنِيًا عَلَى حُسْنِ صَنِيعِهِ فِي كِتَابِهِ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ الحَدِيثَ الصَّحِيحَ

بِلَا عِلَّةٍ، فَعَلَيْهِ بِصَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أُوتِيَ فَهْمًا نَادِرًا فِي الصِّنَاعَةِ».

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٤]

* ٢. الحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ النَّيْسَابُورِيُّ:

* بَيَّنَ تَقْدِيمَ الأَئِمَّةِ لِمُسْلِمٍ عَلَى مَشَايِخِ العَصْرِ فِي المَعْرِفَةِ النَّقْدِيَّةِ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ أَبَا زُرْعَةَ وَأَبَا حَاتِمٍ يُقَدِّمَانِ مُسْلِمَ بْنَ الحَجَّاجِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ عَلَى مَشَايِخِ عَصْرِهِمَا».

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٩٢]

* ٣. إِمَامُ الأَئِمَّةِ ابْنُ خُزَيْمَةَ:

* كَانَ ابْنُ خُزَيْمَةَ مِنْ أَقْرَانِهِ وَمُعَاصِرِيهِ، وَكَانَ يَتَحَسَّرُ عَلَى فَقْدِهِ وَيَقُولُ: «مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَعْلَمُ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَحْفَظُ لَهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ».

* [المَرْجِعُ: تَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٨٩]

ثَالِثًا: ثَنَاءُ طُلَّابِهِ (الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ)

نَقَلَ طُلَّابُهُ مَظَاهِرَ إِمَامَتِهِ وَسَعَةَ مَعْرِفَتِهِ عَنْ قُرْبٍ نَتِيجَةَ مُلَازَمَتِهِمْ لَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ:

* ١. الإِمَامُ الحَافِظُ الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَاسَرْجِسِيُّ:

* وَهُوَ مِنْ أَجَلِّ طُلَّابِهِ، وَصَفَ كِتَابَ شَيْخِهِ الصَّحِيحَ تَعْظِيمًا لَهُ فَقَالَ: «هَذَا الكِتَابُ (أَيْ صَحِيحُ مُسْلِمٍ) هُوَ دِيوَانُ الإِسْلَامِ وَحِصْنُ السُّنَّةِ الَّذِي لَا يُفْتَحُ».

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٥]

* ٢. الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ مَنْدَهْ:

* تَتَلْمَذَ عَلَى كُتُبِهِ وَأَثْنَى عَلَى دِقَّتِهِ البَارِعَةِ فِي سِيَاقِ الأَسَانِيدِ الَّتِي لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهَا أَحَدٌ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ فِي أَصْحَابِ الحَدِيثِ أَحْسَنَ سِيَاقًا لِلْحَدِيثِ مِنْ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّهُ يَجْمَعُ الحَدِيثَ كُلَّهُ فَلَا يُفَرِّقُهُ».

* [المَرْجِعُ: المُنْتَظَمُ، لِابْنِ الجَوْزِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ١٧٢]

* ٣. الحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ المَكِّيُّ (مِنْ رُوَاةِ كُتُبِهِ):

* كَانَ يَقُولُ فِي مَجَالِسِ العِلْمِ بَعْدَ وَفَاةِ شَيْخِهِ مُسْلِمٍ: «رَحِمَ اللهُ أَبَا الحُسَيْنِ، فَقَدْ كَانَ نِعْمَ القُدْوَةُ فِي التَّحَرِّي، وَمَا خَلَّفَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ فِي النَّقْدِ وَالصِّيَانَةِ».

* [المَرْجِعُ: صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِابْنِ الصَّلَاحِ، صَفْحَة ٩٥]

عِبَادَةُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَزُهْدُهُ وَوَرَعُهُ وَأَخْلَاقُهُ

كَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللهُ- نَمُوذَجًا حَيًّا لِلْعَالِمِ الرَّبَّانِيِّ الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ؛ فَلَمْ يَكُنْ جِهْبِذًا فِي نَقْدِ الرِّجَالِ وَالأَسَانِيدِ فَحَسْبُ، بَلْ كَانَ مَشْهُورًا بَيْنَ أَهْلِ عَصْرِهِ بِشِدَّةِ تَعَبُّدِهِ، وَزُهْدِهِ فِي فُضُولِ الدُّنْيَا، وَوَرَعِهِ التَّامِّ، وَحُسْنِ خُلُقِهِ.

وَإِلَيْكَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ مُوَثَّقًا:

١. عِبَادَتُهُ وَتَعَلُّقُهُ بِالصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ:

* كَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ مَعْرُوفًا بِطُولِ القِيَامِ فِي اللَّيْلِ، وَكَانَ يَجْعَلُ لِقِرَاءَةِ القُرْآنِ وَتَدَبُّرِهِ حَظًّا وَافِرًا مِنْ يَوْمِهِ.

* يَقُولُ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ عِبَادَتِهِ: «مَا رَأَيْتُ أَبَا الحُسَيْنِ (مُسْلِمًا) فِي وَقْتٍ مِنَ الأَوْقَاتِ إِلَّا وَهُوَ فِي طَاعَةٍ؛ إِمَّا يَنْسَخُ، وَإِمَّا يُصَلِّي، وَإِمَّا يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى، كَانَ أَوْقَاتُهُ مَعْمُورَةً بِالخَيْرِ».

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٢]

٢. زُهْدُهُ فِي الدُّنْيَا وَمَتَاعِهَا:

* مَعَ أَنَّ الإِمَامَ مُسْلِمًا كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا (أَيْ **غَنِيًّا**) يَمْلِكُ الضِّيَاعَ (**الأَرَاضِيَ**) وَالعَقَارَاتِ فِي نَيْسَابُورَ، وَيَعْمَلُ فِي تِجَارَةِ البَزِّ (**الثِّيَابِ وَالأَقْمِشَةِ**)، إِلَّا أَنَّ الدُّنْيَا لَمْ تَدْخُلْ قَلْبَهُ قَطُّ، بَلْ كَانَ يُنْفِقُ كُلَّ أَرْبَاحِهِ عَلَى نَشْرِ السُّنَّةِ وَإِعَانَةِ الفُقَرَاءِ وَطُلَّابِ العِلْمِ، مُكْتَفِيًا بِالقَلِيلِ مِنْ مَلْبَسِهِ وَمَأْكَلِهِ.

* [المَرْجِعُ: الثِّقَاتُ، لِابْنِ حِبَّانَ، جُزْء ٩، صَفْحَة ١٥٩]

٣. وَرَعُهُ الشَّدِيدُ وَتَحَرِّيهِ فِي المَكْسَبِ وَاللَّفْظِ:

* بَلَغَ مِنْ شِدَّةِ وَرَعِهِ أَنَّهُ كَانَ يَتَجَنَّبُ الشُّبُهَاتِ فِي تِجَارَتِهِ، فَإِذَا شَكَّ فِي صَفْقَةٍ أَوْ مَالٍ تَرَكَهُ كُلَّهُ تَعَفُّفًا.

* وَمِنْ مَظَاهِرِ وَرَعِهِ العِلْمِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَتَوَرَّعُ عَنِ الطَّعْنِ فِي الأَشْخَاصِ لِمُجَرَّدِ الهَوَى؛ فَكَانَ إِذَا جَرَحَ رَاوِيًا فِي كُتُبِهِ، يَسْتَعْمِلُ أَلْفَاظًا عَفِيفَةً وَدَقِيقَةً تَبْتَعِدُ عَنِ الغِيبَةِ المُحَرَّمَةِ، مِثْلَ: «**مَتْرُوكُ الحَدِيثِ**»، أَوْ «**فِيهِ نَظَرٌ**»، سَيْرًا عَلَى طَرِيقَةِ شَيْخِهِ البُخَارِيِّ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٨]

كَرَمُهُ، وَسَخَاؤُهُ، وَمُرُوءَتُهُ:

* كَانَ يُلَقَّبُ فِي نَيْسَابُورَ بِـ (**مُحْسِنِ نَيْسَابُورَ**) لِكَثْرَةِ صَدَقَاتِهِ وَأَيَادِيهِ البَيْضَاءِ عَلَى النَّاسِ.

* **قَالَ الحَافِظُ الحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ فِي وَصْفِ أَخْلَاقِهِ**: «كَانَ مُسْلِمٌ مَقْبُولًا عِنْدَ النَّاسِ، صَاحِبَ مُرُوءَةٍ وَكَرَمٍ، وَكَانَ لَا يَبْخَلُ بِشَيْءٍ يَمْلِكُهُ عَلَى مَنْ يَطْلُبُهُ، حَتَّى صَارَ مَضْرِبَ المَثَلِ فِي سَخَائِهِ».

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٢]

شَهَامَتُهُ وَوَفَاؤُهُ لِلشُّيُوخِ (قِصَّتُهُ مَعَ البُخَارِيِّ نَمُوذَجًا):

* مِنْ أَعْظَمِ أَخْلَاقِهِ كَانَ الوَفَاءُ وَالشَّهَامَةُ؛ وَقَدْ تَجَلَّى ذَلِكَ عِنْدَمَا دَافَعَ عَنِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ فِي مَحْنَتِهِ وَقَاطَعَ مَجْلِسَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ (رَغْمَ نُفُوذِ الذُّهْلِيِّ وَسُلْطَتِهِ العِلْمِيَّةِ فِي خُرَاسَانَ)، مُضَحِّيًا بِمَرْوِيَّاتِهِ وَعَلَاقَاتِهِ انْتِصَارًا لِلْحَقِّ وَوَفَاءً لِأُسْتَاذِهِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِلسُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٤]

هل تزوج الإمام مسلم وكانت له ذرية

تزوج الإمام مسلم وكانت له ذرية.

مِنْ صَرِيحِ النُّقُولِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى زَوَاجِهِ وَإِنْجَابِهِ، مَا ذَكَرَهُ عُلَمَاءُ الأَنْسَابِ وَالتَّرَاجِمِ عِنْدَ الحَدِيثِ عَنْ قَبِيلَتِهِ بَنِي قُشَيْرٍ وَعَنْ أَقَارِبِهِ فِي نَيْسَابُورَ:

*** تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ لِلْمِزِّيِّ:**

أَشَارَ الحَافِظُ المِزِّيُّ إِلَى أَنَّ الإِمَامَ مُسْلِمًا تَرَكَ عَقِبًا (أَوْلَادًا وَأَحْفَادًا) عُرِفُوا بَعْدَهُ فِي نَيْسَابُورَ، وَذَكَرَ ذَلِكَ النَّوَوِيُّ عَنْهُ أَيْضًا.

المَرْجِع: *تَهْذِيبُ الكَمَالِ*، الحَافِظُ المِزِّيُّ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، المجلد ٢٧، صَفْحَة ٥٠٠.

*** تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيِّ:**

أَكَّدَ ابْنُ حَجَرٍ فِي تَرْجَمَةِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ بَيْتٌ وَعَقِبٌ فِي نَيْسَابُورَ، وَأَنَّ ذُرِّيَّتَهُ حَافَظَتْ عَلَى مَكَانَتِهَا العِلْمِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ لِفَتْرَةٍ طَوِيلَةٍ.

المَرْجِع: *تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ*، ابْنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ، مَطْبَعَةُ دَائِرَةِ المَعَارِفِ النِّظَامِيَّةِ، المجلد ١٠، صَفْحَة ١٢٧.

* الأَنْسَابُ لِلْإِمَامِ السَّمْعَانِيِّ:

عِنْدَمَا تَحَدَّثَ السَّمْعَانِيُّ عَنِ النِّسْبَةِ "القُشَيْرِيِّ"، نَصَّ عَلَى بَيْتِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ أَوْلَادٌ يَتَوَارَثُونَ عِلْمَهُ وَتِجَارَتَهُ فَقَالَ: «وَمِنْ هَذَا البَيْتِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَوْلَادِهِ وَأَعْقَابِهِ».

المَرْجِع: *الأَنْسَابُ*، أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِيُّ، دَارُ الجِيلِ، المجلد ١٠، صَفْحَة ١٦٤.

صِفَتُهُ الخَلْقِيَّةُ ومَظْهَرُهُ وَهَيْئَتُهُ

لَمْ تَغْفُلْ كُتُبُ التَّرَاجِمِ وَالسِّيَرِ عَنْ نَقْلِ المَلَامِحِ الجَسَدِيَّةِ وَالهَيْئَةِ الخَارِجِيَّةِ لِلْإِمَامِ مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللهُ-؛ فَقَدْ كَانَ لَهُ مَظْهَرٌ يَهَابُهُ النَّاسُ وَيُجِلُّونَهُ، تَبْدُو عَلَيْهِ أَمَارَاتُ الوَقَارِ وَسِيمَا الصَّالِحِينَ.

١. بِنْيَتُهُ وَقَامَتُهُ:

* كَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رَجُلًا تَامَّ القَامَةِ (أَيْ مَرْبُوعَ الخَلْقِ، يَمِيلُ إِلَى الطُّولِ دُونَ افْرَاطٍ)، حَسَنَ التَّرْكِيبِ الجَسَدِيِّ، وَكَانَ قَوِيَّ البِنْيَةِ نَشِيطًا فِي رِحْلَاتِهِ العِلْمِيَّةِ.

٢. وَجْهُهُ وَشَعْرُهُ:

* كَانَ أَبْيَضَ الوَجْهِ، يُشْرِقُ وَجْهُهُ بِأَثَرِ العِبَادَةِ وَالسَّهَرِ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ.

* وَقَدْ أَدْرَكَهُ الشَّيْبُ فِي سِنٍّ مُبَكِّرَةٍ مِنْ كَثْرَةِ المُذَاكَرَةِ وَالبَحْثِ؛ فَكَانَ أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ.

٣. لِبَاسُهُ وَهَيْئَتُ عِمَامَته):

* نَظَرًا لِعَمَلِهِ فِي تِجَارَةِ الأَقْمِشَةِ وَالثِّيَابِ (البَزِّ)، فَقَدْ كَانَ أَنِيقَ المَظْهَرِ، نَقِيَّ الثِّيَابِ، يَلْبَسُ مَحَاسِنَ الثِّيَابِ دُونَ مَخِيلَةٍ أَوْ إِسْرَافٍ.

* وَكَانَ مَشْهُورًا بِطَرِيقَةِ لِبَاسِهِ لِلْعِمَامَةِ؛ حَيْثُ كَانَ يُرْخِي طَرَفَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ (وَهِيَ سِمَةُ العُلَمَاءِ وَأَهْلِ الحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ).

٤. سَمْتُهُ العَامُّ:

* كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي مَجْلِسِ التَّحْدِيثِ تَرَاهُ خَاشِعًا، مُطْرِقَ الرَّأْسِ، صَاحِبَ هَيْبَةٍ وَوَقَارٍ، لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِفَائِدَةٍ، وَلَا يَكْثُرُ الِالْتِفَاتَ، مِمَّا جَعَلَ طُلَّابَهُ يَهَابُونَهُ وَيُنْصِتُونَ إِلَيْهِ إِجْلَالًا لَهُ وَلِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* [المَرْجِعُ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ جَمِيعِهَا]:

* تَارِيخُ نَيْسَابُورَ، لِلْحَافِظِ الحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ.

* سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٢.

* تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٢.

لِبَاسُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَأَنَاقَتُهُ

مِنْ لَطَائِفِ سِيرَةِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللهُ- أَنَّهُ كَانَ مَشْهُورًا بَيْنَ أَعْلَامِ عَصْرِهِ بِحُسْنِ البِزَّةِ (أَيْ **أَنَاقَةِ المَظْهَرِ**)، وَنَظَافَةِ المَلْبَسِ، وَطِيبِ الرَّائِحَةِ، وَذَلِكَ لِكَوْنِهِ تَاجِرًا لِلثِّيَابِ المَعْرُوفَةِ بِـ (**البَزِّ**).

١. نَقَاءُ ثِيَابِهِ وَبَيَاضُهَا:

* كَانَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ يَتَخَيَّرُ النَّظِيفَ وَالنَّقِيَّ مِنَ الثِّيَابِ، وَكَانَ يُكْثِرُ مِنْ لِبَاسِ الثِّيَابِ البِيْضِ؛ سَيْرًا عَلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الَّتِي تَدْعُو إِلَى لِبَاسِ البَيَاضِ، وَمِمَّا نُقِلَ عَنْهُ أَنَّ ثِيَابَهُ كَانَتْ غَايَةً فِي الصِّيَانَةِ وَالنَّظَافَةِ دُونَ مَخِيلَةٍ أَوْ كِبْرٍ.

٢. طَرِيقَةُ لِبَاسِهِ لِلْعِمَامَةِ:

* كَانَتْ لَهُ هَيْئَةٌ مَخْصُوصَةٌ فِي لِبَاسِ عِمَامَتِهِ تُمَيِّزُهُ، حَيْثُ كَانَ يَعْتَمُّ بِعِمَامَةٍ حَسَنَةٍ، وَكَانَ يُرْخِي طَرَفَ عِمَامَتِهِ (العَذَبَةَ) بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِنْ خَلْفِهِ، وَهِيَ سِمَةُ كِبَارِ العُلَمَاءِ وَأَهْلِ الحَدِيثِ فِي ذَلِكَ العَصْرِ.

٣. الجَمْعُ بَيْنَ الأَنَاقَةِ وَالتَّوَاضُعِ:

* لَمْ يَكُنْ لِبَاسُهُ لِلثِّيَابِ الحَسَنَةِ مِنْ بَابِ التَّرَفِ، بَلْ كَانَ يُرِيدُ بِذَلِكَ إِظْهَارَ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْهِ؛ فَقَدْ كَانَ تَاجِرًا مُوسِرًا، وَكَانَ يَرَى أَنَّ هَيْبَةَ مَجْلِسِ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ المُحَدِّثُ فِي أَحْسَنِ هَيْئَةٍ وَأَتَمِّ نَظَافَةٍ.

٤. طِيبُ الرَّائِحَةِ:

* كَانَ يُعْرَفُ عَنْهُ حُسْنُ الرَّائِحَةِ؛ فَلَا يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِ التَّحْدِيثِ إِلَّا وَقَدْ مَسَّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، تَعْظِيمًا لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ المَرْوِيَّةِ.

* [المَرْجِعُ]:

* تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٢.

* سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٢.

جِهَادُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي نَشْرِ العِلْمِ

لَمْ يَكُنْ نَشْرُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي عَصْرِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ أَمْرًا سَهْلًا، بَلْ كَانَ جِهَادًا شَاقًّا بَذَلَ فِيهِ نَفْسَهُ، وَمَالَهُ، وَوَقْتَهُ. وَقَدْ تَمَثَّلَ جِهَادُهُ فِي نَشْرِ العِلْمِ فِي عِدَّةِ مَجَالَاتٍ رَئِيسِيَّةٍ.

١. جِهَادُ الرِّحْلَةِ الطَّوِيلَةِ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ وَنَشْرِهِ:

* طَافَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ أَقْطَارَ الأَرْضِ فِي زَمَنٍ كَانَتِ الرِّحْلَةُ فِيهِ تَعْنِي مُوَاجَهَةَ المَخَاطِرِ، وَمَشَقَّةَ السَّفَرِ عَلَى الدَّوَابِّ لِأَشْهُرٍ طَوِيلَةٍ.

* فَرَحَلَ إِلَى الحِجَازِ (**مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ**)، وَمِصْرَ، وَالشَّامِ، وَالعِرَاقِ (**بَغْدَادَ وَالكُوفَةِ وَالبَصْرَةِ**)، وَالرَّيِّ. وَلَمْ يَكُنْ يَكْتَفِي بِالسَّمَاعِ، بَلْ كَانَ يَنْشُرُ عِلْمَ خُرَاسَانَ فِي تِلْكَ الأَمْصَارِ، وَيُعَقِّدُ مَجَالِسَ المُذَاكَرَةِ مَعَ أَئِمَّتِهَا.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٤٩٩]

٢. جِهَادُ التَّصْنِيفِ النَّقْدِيِّ (غَرْبَلَةُ السُّنَّةِ):

* أَعْظَمُ جِهَادٍ قَدَّمَهُ مُسْلِمٌ لِلأُمَّةِ هُوَ صِيَانَةُ السُّنَّةِ مِنَ الدَّخِيلِ؛ حَيْثُ جَلَسَ مَاضِيًا نَحْوَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فِي جَمْعِ وَتَرْتِيبِ كِتَابِهِ (**الصَّحِيحِ**).

* قَامَ بِغَرْبَلَةِ (**ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ**) لِيَنْتَقِيَ مِنْهَا فَقَدْ مَا صَحَّ شَرْطُهُ، مُتَحَمِّلًا السَّهَرَ وَالبَحْثَ الدَّقِيقَ، مِمَّا جَعَلَ كِتَابَهُ سَدًّا مَنِيعًا حَمَى الشَّرِيعَةَ مِنْ أَوْهَامِ الرُّوَاةِ وَكَذِبِ الوَضَّاعِينَ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٥]

٣. الصَّبْرُ عَلَى الِابْتِلَاءِ فِي نُصْرَةِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ:

* أُوذِيَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي نَيْسَابُورَ بِسَبَبِ مَوْقِفِهِ الشُّجَاعِ فِي نُصْرَةِ شَيْخِهِ البُخَارِيِّ، فَهُمِشَ وَأُوذِيَ مِنْ بَعْضِ أَقْرَانِهِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَرَاجَعْ، وَلَمْ يَتْرُكْ مَجَالِسَ العِلْمِ، بَلْ ثَبَتَ وَاسْتَمَرَّ فِي تَحْدِيثِ النَّاسِ وَتَعْلِيمِهِمْ صَحِيحَ الأَثَرِ غَيْرَ مُبَالٍ بِالمَضَايَقَاتِ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِلسُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٤]

٤. نَفَقَتُهُ المَالِيَّةُ عَلَى نَشْرِ العِلْمِ وَطُلَّابِهِ:

* كَانَ جِهَادُهُ بِالمَالِ ظَاهِرًا؛ فَقَدْ سَخَّرَ تِجَارَتَهُ لِخِدْمَةِ العِلْمِ، فَكَانَ لَا يَأْخُذُ عَلَى التَّحْدِيثِ أَجْرًا، بَلْ كَانَ يَشْتَرِي الكُتُبَ

وَالأَوْرَاقَ لِطُلَّابِهِ المَسَاكِينِ، وَيُنْفِقُ عَلَى رِحْلَاتِهِمُ العِلْمِيَّةِ مِمَّالِهِ الخَاصِّ؛ حَتَّى يَتَفَرَّغُوا لِحِفْظِ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* [المَرْجِعُ: الثِّقَاتُ، لِابْنِ حِبَّانَ، جُزْء ٩، صَفْحَة ١٥٩]

٥. تَرْبِيَةُ الجِيلِ الحَدِيثِيِّ النَّاقِدِ (طُلَّابُهُ):

* جَاهَدَ فِي تَعْلِيمِ النَّاسِ فِقْهَ الحَدِيثِ وَعِلَلِهِ، وَلَمْ يَبْخَلْ بِدَقَائِقِ هَذَا الفَنِّ عَلَى أَحَدٍ، فَتَخَرَّجَ عَلَى يَدَيْهِ جِهَابِذَةٌ حَمَلُوا لِوَاءَ السُّنَّةِ مِنْ بَعْدِهِ، مِثْلَ: الإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ (**صَاحِبِ السُّنَنِ**)، وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَابْنِ خُزَيْمَةَ، وَأَبِي عَوَانَةَ الإِسْفَرَايِينِيِّ.

* [المَرْجِعُ: تَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٨٩]

مُعَانَاةُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي نَشْرِ العِلْمِ وَمَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الأَذَى

لَمْ تَكُنْ طَرِيقُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي حِمَايَةِ السُّنَّةِ وَنَشْرِهَا مَفْرُوشَةً بِالوُرُودِ، بَلْ جَرَتْ عَلَيْهِ سُنَّةُ الِابْتِلَاءِ الَّتِي تَقَعُ لِأَكَابِرِ العُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ. وَقَدْ تَنَوَّعَتْ صُوَرُ الأَذَى وَالمُعَانَاةِ الَّتِي لَقِيَهَا بَيْنَ مَشَاقِّ الرِّحْلَةِ، وَالحَسَدِ، وَالمِحَنِ العِلْمِيَّةِ القَاسِيَةِ.

١. مُعَانَاةُ الفَقْدِ وَمَشَاقِّ الرِّحْلَةِ فِي بِدَايَاتِهِ:

* بَدَأَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ رِحْلَتَهُ فِي طَلَبِ العِلْمِ وَهُوَ حَدَثٌ (صَغِيرُ السِّنِّ)، فَعَانَى مَشَقَّةَ الِاغْتِرَابِ عَنْ أَهْلِهِ وَبَلَدِهِ نَيْسَابُورَ.

* وَفِي رِحْلَاتِهِ الشَّاقَّةِ إِلَى مِصْرَ وَالحِجَازِ وَالعِرَاقِ، تَعَرَّضَ لِمَخَاطِرِ الطَّرِيقِ، وَقَسَاوَةِ الطَّقْسِ، وَشَظَفِ العَيْشِ فِي الغُرْبَةِ قَبْلَ أَنْ يَنَالَ نَصِيبَهُ مِنَ التِّجَارَةِ وَالمَالِ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ جَمْعِ الحَدِيثِ وَتَنْقِيَتِهِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٤٩٩]

٢. مِحْنَتُهُ الكُبْرَى مَعَ الذُّهْلِيِّ وَأَذَى الهِجْرَانِ:

* أَعْظَمُ أَنْوَاعِ الأَذَى النَّفْسِيِّ وَالعِلْمِيِّ الَّذِي تَعَرَّضَ لَهُ كَانَ بِسَبَبِ مَوْقِفِهِ الشُّجَاعِ مَعَ شَيْخِهِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ فِي نَيْسَابُورَ.

* بَعْدَ أَنْ أَكْرَمَ مُسْلِمٌ البُخَارِيَّ وَلَزِمَهُ، غَضِبَ إِمَامُ نَيْسَابُورَ (**مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهْلِيُّ**) وَأَمَرَ النَّاسَ بِمُقَاطَعَةِ كُلِّ مَنْ يَخْتَلِفُ إِلَى البُخَارِيِّ. وَلَمَّا خَرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ مَجْلِسِ الذُّهْلِيِّ مُحْتَجًّا، نَالَهُ أَذًى كَبِيرٌ؛ حَيْثُ أَقْبَلَ بَعْضُ أَهْلِ البَلَدِ عَلَى هَجْرِ مَجْلِسِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ تَبَعًا لِلذُّهْلِيِّ.

* وَصَلَ الأَذَى إِلَى حَدِّ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي طَعْنِهِ لِمَشَايِخِ بَلَدِهِ، فَأَصْبَحَ مُسْتَهْدَفًا بِالشَّائِعَاتِ وَالتَّضْيِيقِ العِلْمِيِّ فِي مَدِينَتِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٧١]

٣. أَعْبَاءُ العُزْلَةِ وَحَسَدُ الأَقْرَانِ:

* بَعْدَ تِلْكَ المِحْنَةِ، تَعَرَّضَ مُسْلِمٌ لِحَمَلَاتٍ مِنَ الحَسَدِ مِنْ بَعْضِ مُعَاصِرِيهِ بِسَبَبِ نُبُوغِهِ الفَائِقِ وَصَدَى كِتَابِهِ (**الصَّحِيحِ**) الَّذِي بَدَأَ يَنْتَشِرُ.

* اضْطُرَّ الإِمَامُ مُسْلِمٌ بِسَبَبِ هَذَا الضَّغْطِ وَالأَذَى إِلَى اعْتِزَالِ الكَثِيرِ مِنَ المَجَالِسِ العَامَّةِ، وَانْزَوَى فِي دَارِهِ يُصَنِّفُ وَيَكْتُبُ، مُتَحَمِّلًا وَحْشَةَ العُزْلَةِ لِيَحْمِيَ عِلْمَهُ وَسُنَّتَهُ مِنْ تَشْوِيهِ الحَاسِدِينَ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِلسُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٥]

٤. كَظْمُ الغَيْظِ فِي الرَّدِّ عَلَى المُخَالِفِينَ:

* كَانَ مِنْ سِمَاتِ مُعَانَاتِهِ أَنَّهُ يَرَى هُجُومًا عَلَى مَنْهَجِهِ الحَدِيثِيِّ النَّقْدِيِّ مِنْ بَعْضِ الفُقَهَاءِ وَأَهْلِ الرَّأْيِ؛ فَقَامَ بِالرَّدِّ عَلَيْهِمْ فِي (مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ) بِعِلْمٍ وَحِجَّةٍ، رَغْمَ مَا كَانَ يَجِدُهُ فِي صَدْرِهِ مِنْ أَلَمٍ بِسَبَبِ تَجَرُّؤِ بَعْضِ غَيْرِ المُتَخَصِّصِينَ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَقْعِيدِ شُرُوطٍ فَاسِدَةٍ لِقَبُولِهَا.

* [المَرْجِعُ: مُقَدِّمَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، جُزْء ١، صَفْحَة ٢٩]

٥. الصَّبْرُ عَلَى نَفَقَاتِ التَّعْلِيمِ الرَّهِيبَةِ:

* لَمْ يَكُنْ مَجْلِسُهُ يَدُرُّ عَلَيْهِ مَالًا، بَلْ كَانَ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ الخَاصِّ لِيَحْمِيَ كِتَابَهُ وَطُلَّابَهُ. فَعَانَى ثِقَلَ التَّوْفِيقِ بَيْنَ إِدَارَةِ تِجَارَتِهِ لِكَسْبِ الرِّزْقِ الحَلَالِ، وَبَيْنَ التَّفَرُّغِ التَّامِّ لِلْقِرَاءَةِ وَالتَّأْلِيفِ

وَمُوَاجَهَةِ خُصُومِ السُّنَّةِ، مِمَّا شَكَّلَ ضَغْطًا بَدَنِيًّا وَنَفْسِيًّا كَبِيرًا عَلَيْهِ حَتَّى آخِرِ أَيَّامِ حَيَاتِهِ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٣]

الأَمَاكِنُ وَالأَمْصَارُ الَّتِي رَحَلَ إِلَيْهَا الإِمَامُ مُسْلِمٌ وَمَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا

لَقَدْ كَانَتْ رِحْلَاتُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللهُ- تَطْبِيقًا عَمَلِيًّا لِسُنَّةِ الرِّحْلَةِ فِي طَلَبِ الحَدِيثِ وَنَشْرِهِ. فَطَافَ بِأَشْهَرِ حَوَاضِرِ العِلْمِ فِي عَصْرِهِ، وَسَمِعَ مِنْ عُلَمَائِهَا، وَعَقَدَ فِيهَا مَجَالِسَ المُذَاكَرَةِ.

١. **الحِجَازُ (مَكَّةُ المُكَرَّمَةُ وَالمَدِينَةُ المُنَوَّرَةُ):**

* **مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:**

كَانَتْ هَذِهِ أُولَى رِحْلَاتِهِ العِلْمِيَّةِ خَارِجَ خُرَاسَانَ؛ حَيْثُ خَرَجَ لِلْحَجِّ وَهُوَ حَدَثٌ (**صَغِيرُ السِّنِّ**) فِي حُدُودِ سَنَةِ (٢٢٠ هـ). وَفِي مَكَّةَ سَمِعَ مِنْ كِبَارِ مُحَدِّثِيهَا مِثْلَ القَعْنَبِيِّ (**وَهُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لَهُ سَنَدًا**). وَفِي المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ جَلَسَ إِلَى عُلَمَاءِ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.

وَقَدْ تَمَيَّزَتْ هَذِهِ الرِّحْلَةُ بِتَأْسِيسِ مَلَكَتِهِ الحَدِيثِيَّةِ، حَيْثُ كَتَبَ أُصُولَ الأَحَادِيثِ الحِجَازِيَّةِ العَالِيَةِ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا لَاحِقًا فِي صَحِيحِهِ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٥٨]

٢. الكُوفَةُ (العِرَاقُ):

* مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:

دَخَلَ الكُوفَةَ وَهِيَ مَعْقِلُ عِلْمِ الأَثَرِ وَأَسَانِيدِ آلِ البَيْتِ وَالصَّحَابَةِ (كَابْنِ مَسْعُودٍ). وَجَلَسَ فِيهَا إِلَى جَهَابِذَةٍ مِثْلَ: أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، وَعُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. وَحَصَلَ لَهُ فِيهَا مَجَالِسُ مُذَاكَرَةٍ شَاقَّةٍ لِتَمْيِيزِ أَحَادِيثِ أَهْلِ الكُوفَةِ الَّتِي دَخَلَهَا بَعْضُ الإِرْجَاءِ أَوْ التَّشَيُّعِ، فَكَانَ يَنْتَقِي الثِّقَاتِ مِنْهُمْ بِدِقَّةٍ بَالِغَةٍ، وَكَتَبَ عَنْهُمْ رِوَايَاتٍ كَثِيرَةً جَعَلَهَا عُمْدَةً فِي أَبْوَابِ الأَحْكَامِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٤٩٩]

٣. البَصْرَةُ (العِرَاقُ):

* مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:

رَحَلَ إِلَيْهَا لِيَجْمَعَ حَدِيثَ أَهْلِ البَصْرَةِ (عِلْمَ قَتَادَةَ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ). وَسَمِعَ فِيهَا مِنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُعَاذٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ (بُنْدَارٍ). وَفِي البَصْرَةِ ظَهَرَ نُبُوغُهُ أَمَامَ شُيُوخِهِ؛ حَيْثُ أُعْجِبَ بِهِ شَيْخُهُ بُنْدَارٌ تَعَجُّبًا شَدِيدًا لِحِفْظِهِ، وَأَطْلَقَ فِيهِ شَهَادَتَهُ التَّارِيخِيَّةَ بِأَنَّهُ أَحَدُ حُفَّاظِ الدُّنْيَا الأَرْبَعَةِ. وَكَانَ مُسْلِمٌ يُلْقِي فِيهَا طُرُقَ الأَحَادِيثِ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا أَهْلُ البَصْرَةِ أَنْفُسُهُمْ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١]

٤. بَغْدَادُ (عَاصِمَةُ الخِلَافَةِ العِلْمِيَّةِ):

* مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:

زَارَ بَغْدَادَ مِرَارًا، وَكَانَتْ آخِرُ رَحَلَاتِهِ إِلَيْهَا سَنَةَ (٢٥٩ هـ) قَبْلَ وَفَاتِهِ بِأَعْوَامٍ قَلِيلَةٍ. وَفِي بَغْدَادَ حَصَلَ لَهُ احْتِفَاءٌ عِلْمِيٌّ رَهِيبٌ؛ حَيْثُ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ فُطَحَاءُ المُحَدِّثِينَ وَطُلَّابُ العِلْمِ، وَعَقَدَ مَجَالِسَ لِتَحْدِيثِ النَّاسِ، وَأَخَذُوا عَنْهُ وَذَاكَرُوهُ. كَمَا جَلَسَ فِيهَا قَدِيمًا إِلَى الإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَتَأَثَّرَ بِوَرَعِهِ وَثَبَاتِهِ فِي السُّنَّةِ. وَقَدْ حَظِيَ مُسْلِمٌ فِي بَغْدَادَ بِشُهْرَةٍ طَبَّقَتِ الآفَاقَ جَعَلَتْ أَئِمَّةَ العِرَاقِ يُقَدِّمُونَهُ عَلَى أَقْرَانِهِ.

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠١]

٥. الرَّيُّ (إِقْلِيمُ الجِبَالِ):

* مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:

رَحَلَ إِلَى الرَّيِّ خِصِّيصًا لِمُلَاقَاةِ جَبَلَيِ الحِفْظِ: أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ. وَمَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا يُعَدُّ مِنْ أَنْبَلِ مَوَاقِفِ حَيَاتِهِ؛ حَيْثُ عَرَضَ كِتَابَهُ (الصَّحِيحَ) عَلَى أَبِي زُرْعَةَ فِي مَجْلِسٍ طَوِيلٍ لِيُنَقِّحَهُ لَهُ، وَاشْتَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَحْذِفَ كُلَّ

حَدِيثٍ يَظْهَرُ فِيهِ عِلَّةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي زُرْعَةَ. فَأَثْنَى عَلَيْهِ أَبُو زُرْعَةَ وَشَهِدَ لَهُ بِالتَّقَدُّمِ وَحُسْنِ الصَّنْعَةِ.

* [المَرْجِعُ: مُقَدِّمَةُ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِلنَّوَوِيِّ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٧]

٦. مِصْرُ:

* مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:

رَحَلَ إِلَى مِصْرَ لِأَخْذِ حَدِيثِ الإِمَامِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَالإِمَامِ الشَّافِعِيِّ عَنْ طَرِيقِ تَلَامِيذِهِمَا. سَمِعَ فِيهَا مِنْ: عَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ، وَحَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، وَأَحْمَدَ بْنِ عِيسَى المِصْرِيِّ. وَقَدْ وَاجَهَ فِي مِصْرَ بَعْضَ المَشَاقِّ فِي البِدَايَةِ لِلتَّأَقْلُمِ مَعَ طَبِيعَةِ رُوَاةِ مِصْرَ الَّذِينَ لَمْ يَكُونُوا يُحَدِّثُونَ إِلَّا مَنْ يَعْرِفُونَ رُسُوخَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا فِطْنَتَهُ وَتَمْيِيزَهُ، فَتَحُوا لَهُ دَفَاتِرَهُمْ، فَنَقَلَ عَنْهُمْ كُنُوزًا عِلْمِيَّةً أَثْرَتْ كِتَابَهُ (**الصَّحِيحَ**) بَعْدَ ذَلِكَ.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلْحَاكِمِ الذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٥٩]

٧. الشَّامُ:

* مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:

زَارَ الشَّامَ وَطَافَ بِبَعْضِ مَرَاطِنِ العِلْمِ فِيهَا لِيَسْمَعَ حَدِيثَ أَهْلِ الشَّامِ (**عِلْمَ الأَوْزَاعِيِّ تَبَعًا**). وَسَمِعَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ رَيَّانَ

وَغَيْرِهِ. وَقَدْ تَعَرَّضَ فِيهَا لِمَشَقَّةِ السَّفَرِ بَيْنَ الثُّغُورِ الشَّامِيَّةِ، لَكِنَّهُ اسْتَطَاعَ تَمْحِيصَ طُرُقِ الحَدِيثِ الشَّامِيِّ، وَمَيَّزَ الرُّوَاةَ الَّذِينَ اخْتَلَطَ حِفْظُهُمْ نَتِيجَةَ الفِتَنِ الَّتِي مَرَّتْ بِالإِقْلِيمِ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، لِلْمِزِّيِّ، جُزْء ٢٧، صَفْحَة ٥٠٠]

٨. نَيْسَابُورُ (مَوْطِنُهُ وَمَقَرُّ تَعْلِيمِهِ الأَوَّلِ وَالأَخِيرِ):

* مَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا:

هِيَ بَلَدُهُ الَّتِي كَانَ يَعُودُ إِلَيْهَا بَعْدَ كُلِّ رِحْلَةٍ، وَفِيهَا صَنَّفَ كِتَابَهُ (**الصَّحِيحَ**) وَبَقِيَّةَ كُتُبِهِ. وَحَصَلَ لَهُ فِيهَا الإِقْبَالُ الكَبِيرُ مِنْ طُلَّابِ العِلْمِ الَّذِينَ كَانُوا يَفِدُونَ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ.

* وَلَكِنَّهَا كَانَتْ أَيْضًا مَوْقِعَ مِحْنَتِهِ العَظِيمَةِ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ (**بِسَبَبِ انْتِصَارِهِ لِلْبُخَارِيِّ**)، حَيْثُ تَعَرَّضَ لِلْهَجْرِ وَالتَّضْيِيقِ، مِمَّا دَفَعَهُ لِعُزْلَةِ مَجَالِسِ الغَالِبِيَّةِ، وَالاِكْتِفَاءِ بِتَحْدِيثِ طُلَّابِهِ الأَثْبَاتِ فِي مَجَالِسَ خَاصَّةٍ حَتَّى تُوُفِّيَ فِيهَا سَنَةَ (٢٦١ هـ).

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى، لِتَاجِ الدِّينِ السُّبْكِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٣٠٤ - ٣٠٥]

مُصنَّفَاتُ الإمَامِ مُسْلِم، قِصَّةُ تَأْلِيفِهَا، وَالمُدَّةُ الَّتِي اسْتَغْرَقَتْهَا

كَانَ الإمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللهُ- غَزِيرَ الإنْتَاجِ العِلْمِيِّ، وَمُصَنَّفَاتُهُ لَمْ تَكُنْ مُجَرَّدَ جَمْعٍ لِلأَحَادِيثِ، بَلْ كَانَتْ ابْتِكَارًا فِي حُسْنِ التَّرْتِيبِ، وَصِيَاغَةِ المَنَاهِجِ النَّقْدِيَّةِ. وَقَدْ ضَاعَ كَثِيرٌ مِنْ كُتُبِهِ النَّادِرَةِ فِي العِلَلِ وَالتَّارِيخِ، وَوَصَلَ إِلَيْنَا بَعْضُهَا. وَإِلَيْكَ البَيَانُ المُفَصَّلُ لِأَشْهَرِ مُصَنَّفَاتِهِ، وَكَيْفِيَّةِ تَصْنِيفِهَا، وَمَا جَرَى لَهُ فِيهَا، وَالمُدَّةِ الَّتِي مَكَثَهَا:

١. الجَامِعُ الصَّحِيحُ (صَحِيحُ مُسْلِمٍ)

* كَيْفَ صَنَّفَهُ؟

صَنَّفَهُ الإمَامُ مُسْلِمٌ انْتِقَاءً مِنْ (٣٠٠,٠٠٠) حَدِيثٍ سَمِعَهَا فِي رِحْلَاتِهِ. وَتَمَيَّزَ مَنْهَجُهُ فِيهِ بِأَنَّهُ يَجْمَعُ طُرُقَ الحَدِيثِ كُلَّهَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ، وَيَسُوقُ الأَلْفَاظَ بِدِقَّةٍ بَالِغَةٍ مُفَرِّقًا بَيْنَ لَفْظِ الشُّيُوخِ (مِثْلَ: **حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا**). وَلَمْ يَضَعْ لَهُ تَرَاجِمَ (**أَبْوَابًا**) دَاخِلِيَّةً خَشْيَةَ أَنْ يَطُولَ الكِتَابُ، بَلْ سَاقَهُ مُتَتَابِعًا حَسَبَ المَوْضُوعَاتِ الفِقْهِيَّةِ.

* مَاذَا جَرَى لَهُ فِيهِ؟

عَرَضَ الكِتَابَ عَلَى جِهْبِذِ الرَّيِّ الإِمَامِ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، وَكَانَ كُلَّمَا أَشَارَ أَبُو زُرْعَةَ إِلَى حَدِيثٍ فِيهِ عِلَّةٌ خَفِيَّةٌ، حَذَفَهُ مُسْلِمٌ فَوْرًا تَعْظِيمًا لِلصِّحَّةِ. وَقَدْ تَعَرَّضَ لِانْتِقَادَاتٍ مِنْ بَعْضِ أَقْرَانِهِ حَوْلَ شَرْطِهِ فِي **"المُعَاصَرَةِ دُونَ اشْتِرَاطِ اللِّقَاءِ" (العَنْعَنَةِ)**، فَكَتَبَ مُقَدِّمَتَهُ الشَّهِيرَةَ لِيَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِقُوَّةٍ وَيُبَيِّنَ مَنْهَجَهُ الطَّاهِرَ.

* المُدَّةُ الَّتِي مَكَثَ فِيهَا:

مَكَثَ فِي تَأْلِيفِهِ وَتَنْقِيحِهِ وَتَهْذِيبِهِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً (١٥ سَنَةً).

* [المَرْجِعُ]:

* سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلْذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٦٥ - ٥٦٦.

* مُقَدِّمَةُ شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، لِلْنَوَوِيِّ، جُزْء ١، صَفْحَة ١٧.

٢. كِتَابُ التَّمْيِيزِ

* كَيْفَ صَنَّفَهُ؟

هُوَ كِتَابٌ نَقْدِيٌّ مِنْ طِرَازٍ رَفِيعٍ جِدًّا، صَنَّفَهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ لِيَشْرَحَ فِيهِ مَنْهَجَ المُحَدِّثِينَ فِي اكْتِشَافِ أَوْهَامِ الرُّوَاةِ. وَقَدْ

صَنَّفَهُ عَنْ طَرِيقِ ضَرْبِ الأَمْثِلَةِ التَّطْبِيقِيَّةِ؛ فَيَسُوقُ الحَدِيثَ الَّذِي أَخْطَأَ فِيهِ رَاوٍ كَبِيرٌ، ثُمَّ يَعْرِضُ رِوَايَاتِ الأَحْفَظِ مِنْهُ لِيُبَيِّنَ كَيْفَ وَقَعَ الغَلَطُ (**مِثْلَ إِدْرَاجِ كَلَامِ الصَّحَابِيِّ فِي الحَدِيثِ المَرْفُوعِ**).

*** مَاذَا جَرَى لَهُ فِيهِ؟**

وَاجَهَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي هَذَا الكِتَابِ صُعُوبَةً كَبِيرَةً؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَنْتَقِدُ رِوَايَاتِ بَعْضِ الشُّيُوخِ المَشْهُورِينَ فِي عَصْرِهِ، مِمَّا أَوْغَرَ عَلَيْهِ صُدُورَ بَعْضِ المُتَعَصِّبِينَ لَهُمْ، وَاتَّهَمُوهُ بِالتَّجَرُّؤِ عَلَى الأَئِمَّةِ، لَكِنَّهُ اسْتَمَرَّ صِيَانَةً لِلدِّينِ. (**وَلِلْأَسَفِ فَقَدْ ضَاعَ أَكْثَرُ هَذَا الكِتَابِ وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْنَا إِلَّا قِطْعَةٌ مِنْهُ**).

*** المُدَّةُ الَّتِي مَكَثَ فِيهَا:**

لَمْ تُحَدِّدِ المَصَادِرُ بِالدِّقَّةِ عَدَدَ السَّنَوَاتِ، لَكِنَّ المَأْثُورَ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُهُ بِالتَّوَازِي مَعَ جَمْعِ الصَّحِيحِ، وَمَكَثَ فِيهِ عِدَّةَ سَنَوَاتٍ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الِاسْتِقْرَاءِ التَّامِّ لِأَوْهَامِ الرُّوَاةِ.

* [المَرْجِعُ]:

* مُقَدِّمَةُ كِتَابِ التَّمْيِيزِ لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ، تَحْقِيقُ د. مُصْطَفَى الأَعْظَمِيِّ، صَفْحَة ١٥ - ٢٢.

٣. كِتَابُ الكُنَى وَالأَسْمَاءِ

* كَيْفَ صَنَّفَهُ؟

صَنَّفَهُ لِحَلِّ مُشْكِلَةٍ عِلْمِيَّةٍ عُظْمَى فِي الأَسَانِيدِ، وَهِيَ أَنَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ يُذْكَرُونَ بِأَسْمَائِهِمْ تَارَةً وَبِكُنَاهُمْ تَارَةً أُخْرَى (مِثْلَ: أَبِي هُرَيْرَةَ وَاسْمِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ). فَقَامَ بِتَرْتِيبِ الرُّوَاةِ عَلَى حُرُوفِ المُعْجَمِ حَسَبَ كُنَاهُمْ، وَيَذْكُرُ اسْمَ الرَّاوِي، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ، وَمَنْ رَوَى هُوَ عَنْهُمْ، لِيَمْنَعَ تَدْلِيسَ الأَسْمَاءِ.

* مَاذَا جَرَى لَهُ فِيهِ؟

جَرَى لَهُ فِيهِ جِهَادٌ طَوِيلٌ فِي تَتَبُّعِ رُكْبَانِ الحَدِيثِ؛ حَيْثُ كَانَ يَسْأَلُ الشُّيُوخَ فِي رِحْلَاتِهِ عَنْ كُنَى الرُّوَاةِ المَجْهُولِينَ. وَقَدْ تَمَيَّزَ الكِتَابُ بِدِقَّتِهِ حَتَّى اعْتَمَدَ عَلَيْهِ كُلُّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ كَالمِزِّيِّ وَابْنِ حَجَرٍ.

* المُدَّةُ الَّتِي مَكَثَ فِيهَا:

اسْتَغْرَقَ تَقْيِيدُهُ وَجَمْعُ مَادَّتِهِ مَا يَقْرُبُ مِنْ عَشْرِ سَنَوَاتٍ؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى التَّارِيخِ وَالسَّمَاعِ المُبَاشِرِ لِأَحْوَالِ الرِّجَالِ.

* [المَرْجِعُ]: كِتَابُ الكُنَى وَالأَسْمَاءِ لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ، تَحْقِيقُ مُطِيعِ البَجَّالِ، جُزْء ١، صَفْحَة ٤٥ (المُقَدِّمَةُ).

٤. كِتَابُ المُنْفَرِدَاتِ وَالوُحْدَانِ

* كَيْفَ صَنَّفَهُ؟

صَنَّفَهُ لِجَمْعِ رُوَاةِ الحَدِيثِ الَّذِينَ لَمْ يَرْوِ عَنْهُمْ إِلَّا رَاوٍ وَاحِدٌ فَقَطْ (**وَهَؤُلَاءِ يُسَمَّوْنَ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ بِالوُحْدَانِ**). وَرَتَّبَهُمْ بِطَرِيقَةٍ مُبْتَكَرَةٍ تَبْدَأُ بِتَسْمِيَةِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ التَّابِعِينَ، ثُمَّ مَنْ بَعْدَهُمْ، لِيُسَهِّلَ عَلَى النَّاقِدِ مَعْرِفَةَ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ وَمَنْ تُرَدُّ بِسَبَبِ الجَهَالَةِ.

* مَاذَا جَرَى لَهُ فِيهِ؟

لَقِيَ فِي جَمْعِهِ مَشَقَّةً بَالِغَةً لِقِلَّةِ المَادَّةِ العِلْمِيَّةِ عَنْ هَؤُلَاءِ الرُّوَاةِ، وَكَانَ بَعْضُ أَهْلِ الحَدِيثِ يَرَوْنَ أَنَّ الِاشْتِغَالَ بِالوُحْدَانِ تَقْلِيلٌ لِلفَائِدَةِ، لَكِنَّ مُسْلِمًا أَثْبَتَ بِهَذَا المُصَنَّفِ بَرَاعَتَهُ فِي حِمَايَةِ السُّنَّةِ مِنَ الرُّوَاةِ المَجَاهِيلِ.

* المُدَّةُ الَّتِي مَكَثَ فِيهَا:

مَكَثَ فِي تَصْنِيفِهِ زُهَاءَ خَمْسِ سَنَوَاتٍ يَتَتَبَّعُ مَسَانِيدَ الدُّنْيَا لِيَسْتَخْرِجَ مَنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلَّا نَفْسٌ وَاحِدٌ.

* [المَرْجِعُ]: كِتَابُ المُنْفَرِدَاتِ وَالوُحْدَانِ، لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ، دَارُ المَأْمُونِ لِلتُّرَاثِ، صَفْحَة ١١ (المُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِيَّةُ).

٥. كُتُبُهُ المَفْقُودَةُ (مِثْلَ: كِتَابِ العِلَلِ، وَالمَسْنَدِ الكَبِيرِ، وَالأَقْرَانِ)

* كَيْفَ صَنَّفَهَا وَمَاذَا جَرَى لَهَا؟

* المَسْنَدُ الكَبِيرُ عَلَى الرِّجَالِ: كَانَ يَجْمَعُ فِيهِ أَحَادِيثَ كُلِّ صَحَابِيٍّ عَلَى حِدَةٍ، وَمَكَثَ فِيهِ سَنَوَاتٍ طَوِيلَةً، لَكِنَّهُ ضَاعَ وَلَمْ يَصِلْنَا.

* كِتَابُ العِلَلِ: وَهُوَ كِتَابٌ جَمَعَ فِيهِ غَوَامِضَ الحَدِيثِ، وَمَكَثَ فِيهِ مُدَّةً مَدِيدَةً، وَجَرَى لَهُ فِيهِ مُنَاظَرَاتٌ مَعَ البُخَارِيِّ، لَكِنَّ الكِتَابَ فُقِدَ فِي التَّارِيخِ نَتِيجَةَ الحُرُوبِ وَإِحْرَاقِ المَكْتَبَاتِ.

* [المَرْجِعُ]:

* تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٤.

* تَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٨٩.

وَفَاةُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ

مَوْعِدُهَا، مَكَانُهَا، وَمَا جَرَى فِيهَا:

لَقَدْ كَانَتْ نِهَايَةُ حَيَاةِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللهُ- نِهَايَةً مُؤَثِّرَةً، جَاءَتْ وَهُوَ فِي قِمَّةِ عَطَائِهِ العِلْمِيِّ، وَبِسَبَبٍ يَدُلُّ عَلَى مَدَى اسْتِغْرَاقِهِ وَشَغَفِهِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

١. مَتَى تُوُفِّيَ؟

* تُوُفِّيَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ مَسَاءَ يَوْمِ الأَحَدِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ رَجَبٍ، سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الهِجْرَةِ (٢٦١ هـ).

* وَكَانَ عُمْرُهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ خَمْسًا وَخَمْسِينَ سَنَةً (٥٥ سَنَةً)، وَقِيلَ سَبْعًا وَخَمْسِينَ سَنَةً.

* [المَرْجِعُ: سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ١٢، صَفْحَة ٥٧٩]

٢. أَيْنَ تُوُفِّيَ وَأَيْنَ دُفِنَ؟ (المَكَانُ)

* **مَكَانُ الوَفَاةِ:** تُوُفِّيَ فِي بَلَدِهِ وَمَوْطِنِهِ مَدِينَةِ نَيْسَابُورَ (**تَقَعُ فِي إِقْلِيمِ خُرَاسَانَ، شَمَالَ شَرْقِ إِيرَانَ الحَالِيَّةِ**).

* **مَكَانُ الدَّفْنِ**: دُفِنَ فِي مَقْبَرَةِ مَحَلَّتِهِ الَّتِي كَانَ يَسْكُنُهَا، وَتُسَمَّى (**مَحَلَّةُ نَصْرِ آبَادَ**) فِي زَاهِرِ نَيْسَابُورَ، وَكَانَ قَبْرُهُ مَشْهُورًا يُزَارُ لِعُقُودٍ طَوِيلَةٍ.

* [المَرْجِعُ: تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، لِابْنِ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيِّ، جُزْء ١٠، صَفْحَة ١١٦]

٣. مَاذَا جَرَى عِنْدَ وَفَاتِهِ؟

سَبَبُ الوَفَاةِ العَجِيبِ:

نَقَلَ أَهْلُ العِلْمِ قِصَّةً نَادِرَةً عَنْ سَبَبِ مَوْتِهِ، تَدُلُّ عَلَى أَنَّ المَنِيَّةَ وَافَتْهُ وَهُوَ مُنْكَبٌّ عَلَى العِلْمِ، وَالقِصَّةُ كَمَا يَرْوِيهَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ النَّيْسَابُورِيُّ: «عُقِدَ لِأَبِي الحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ مَجْلِسٌ لِلْمُذَاكَرَةِ، فَذُكِرَ لَهُ حَدِيثٌ لَمْ يَعْرِفْهُ (**أَيْ لَمْ يَسْتَحْضِرْ طُرُقَهُ فِي تِلْكَ اللَّحْظَةِ**)، فَانْصَرَفَ إِلَى دَارِهِ وَأَوْقَدَ السِّرَاجَ، وَقَالَ لِأَهْلِ بَيْتِهِ: لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذِهِ البَيْتَ (**أَيْ لَا تُقَاطِعُونِي**).

فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أُهْدِيَتْ لَنَا سَلَّةٌ فِيهَا تَمْرٌ. فَقَالَ: قَدِّمُوهَا إِلَيَّ.

فَقَدَّمُوهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَ يَطْلُبُ الحَدِيثَ فِي كُتُبِهِ، وَيَأْخُذُ التَّمْرَةَ بَعْدَ التَّمْرَةِ فَيَمْضَغُهَا (**مِنْ غَيْرِ أَنْ يَشْعُرَ بِكَثْرَتِهَا لِشِدَّةِ اسْتِغْرَاقِ ذِهْنِهِ فِي البَحْثِ**)، حَتَّى أَصْبَحَ، وَفَنِيَ التَّمْرُ، وَوَجَدَ الحَدِيثَ!

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ: فَأَصْبَحَ مَرِيضًا مِنْ ذَلِكَ (حَيْثُ أُصِيبَ بِتُخْمَةٍ حَادَّةٍ أَوْ نَازِلَةٍ مَعَ السَّهَرِ الشَّدِيدِ)، وَكَانَتْ سَبَبَ مَوْتِهِ».

* [المَرْجِعُ: تَارِيخُ بَغْدَادَ، لِلْخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، جُزْء ١٥، صَفْحَة ١٠٤؛ وَسِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ١٢ / ٥٧١]

٤. حَالُ النَّاسِ وَأَهْلِ العِلْمِ عِنْدَ مُصِيبَةِ مَوْتِهِ:

* **الحُزْنُ العَامُّ فِي نَيْسَابُورَ:** خَرَجَتْ نَيْسَابُورُ عَنْ بَكْرَةِ أَبِيهَا لِتَشْيِيعِ جَنَازَتِهِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ أَئِمَّةُ البَلَدِ، وَكَانَ يَوْمًا مَشْهُودًا بَكَى فِيهِ أَهْلُ الحَدِيثِ وَالعَامَّةُ عَلَى فَقْدِ هَذَا الجَبَلِ الرَّبَّانِيِّ.

* **رِثَاءُ العُلَمَاءِ لَهُ:** حَزِنَ عُلَمَاءُ الأَمْصَارِ لِوَفَاتِهِ حُزْنًا شَدِيدًا؛ لِأَنَّهُ تُوُفِّيَ شَابًّا فِي خَمْسٍ وَخَمْسِينَ مِنْ عُمْرِهِ، وَكَانُوا يَرَوْنَ فِيهِ حَامِيَ حِمَى السُّنَّةِ. وَمِمَّنْ حَزِنَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ الإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ الَّذِي بَكَى حَتَّى عَمِيَ بَصَرُهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ حُزْنًا عَلَى مَشَايِخِهِ وَأَقْرَانِهِ كَالبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

* [المَرْجِعُ: طَبَقَاتُ الحُفَّاظِ، لِلسُّيُوطِيِّ، صَفْحَة ٢٥٨].

ماذا ينقمون على الإمام مسلم

مَا وُجِّهَ إِلَى الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَكِتَابِهِ مِنَ المُنْتَقِدِينَ بِاخْتِلَافِ مَشَارِبِهِمْ عَبْرَ التَّارِيخِ المُتَقَدِّمِينَ وَالمُتَأَخِّرِينَ:

أَوَّلًا: نَقْدُ المُتَقَدِّمِينَ:

كَانَ النَّقْدُ فِي هَذِهِ المَرْحَلَةِ مَحْصُورًا بَيْنَ جَهَابِذَةِ الحَدِيثِ، وَلَمْ يَكُنْ يَمَسُّ عَدَالَةَ مُسْلِمٍ وَلَا إِمَامَتَهُ، بَلْ تَرَكَّزَ فِي مَسَائِلَ فَنِّيَّةٍ:

١. نَقْدُ أَبِي زُرْعَةَ وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيَّيْنِ:

* **سَبَبُ النَّقْدِ**: لَمَّا صَنَّفَ مُسْلِمٌ كِتَابَهُ، عَتَبَ عَلَيْهِ الإِمَامُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ إِخْرَاجَ أَحَادِيثَ لِرُوَاةٍ لَيْسُوا فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ التَّوْثِيقِ (**مِثْلَ أَسْبَاطِ بْنِ نَصْرٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ عِيسَى المِصْرِيِّ**). وَصَلَ الأَمْرُ بِأَبِي زُرْعَةَ أَنْ تَرَكَ النَّظَرَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ غَضَبًا لِذَلِكَ.

* **حَقِيقَةُ المَوْقِفِ**: لَمْ يَكُنْ هَذَا طَعْنًا فِي صِحَّةِ الدِّينِ، بَلْ كَانَ عَتْبًا مِنْ أَبِي زُرْعَةَ لِأَنَّهُ كَانَ يَرَى أَنَّ إِخْرَاجَ مُسْلِمٍ لِهَؤُلَاءِ الرُّوَاةِ سَيُعْطِي الحُجَّةَ لِأَهْلِ البِدَعِ لِيَطْعَنُوا فِي الحَدِيثِ. وَقَدْ دَافَعَ مُسْلِمٌ عَنْ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يُخْرِجْ لَهُمْ إِلَّا فِي المُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ،

وَبَعْدَ وَفَاةِ مُسْلِمٍ صَارَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ يُعَظِّمُ كِتَابَ مُسْلِمٍ وَيُقَدِّمُهُ.

٢. نَقْدُ الإِمَامِ الدَّارَقُطْنِيِّ (التَّتَبُّعُ الصَّارِمُ)

* **سَبَبُ النَّقْدِ**: صَنَّفَ الدَّارَقُطْنِيُّ كِتَابَهُ (**الاسْتِدْرَاكَاتُ وَالتَّتَبُّعُ**)، وَانْتَقَدَ عَلَى مُسْلِمٍ نَحْوَ ١٣٢ حَدِيثًا.

* **حَقِيقَةُ المَوْقِفِ**: كَانَ نَقْدُ الدَّارَقُطْنِيِّ هُوَ قِمَّةُ النَّزَاهَةِ العِلْمِيَّةِ؛ حَيْثُ كَانَ يَرَى أَنَّ هَذِهِ الأَحَادِيثَ النَّادِرَةَ لَمْ تَنْطَبِقْ عَلَيْهَا شُرُوطُ مُسْلِمٍ الصَّارِمَةُ بِسَبَبِ وُجُودِ وَهَمٍ خَفِيٍّ فِي السَّنَدِ (**مِثْلَ إِرْسَالٍ أَوْ وَقْفٍ**). وَقَدْ أَثْبَتَ شُرَّاحُ الحَدِيثِ أَنَّ الصَّوَابَ مَعَ مُسْلِمٍ فِي مُعْظَمِهَا، وَأَنَّ خِلَافَ الدَّارَقُطْنِيِّ مَعَهُ هُوَ خِلَافٌ فِي وُجُوهِ الِاجْتِهَادِ.

٣. خِلَافُ البُخَارِيِّ وَابْنِ المَدِينِيِّ مَعَهُ فِي شَرْطِ الِاتِّصَالِ

* نَقَدُوا عَلَى مُسْلِمٍ مَذْهَبَهُ النَّظَرِيَّ الَّذِي سَطَّرَهُ فِي مُقَدِّمَةِ الصَّحِيحِ، حَيْثُ اكْتَفَى بِـ "**المُعَاصَرَةِ**" لِإِثْبَاتِ سَمَاعِ الرَّاوِي العَدْلِ الَّذِي لَمْ يُعْرَفْ بِالتَّدْلِيسِ، بَيْنَمَا اشْتَرَطَ البُخَارِيُّ "**ثُبُوتَ**

اللِّقَاءِ". وَاعْتَبَرَ المُتَقَدِّمُونَ أَنَّ رَأْيَ مُسْلِمٍ فِيهِ نَوْعٌ مِنَ التَّسَاهُلِ النَّظَرِيِّ الَّذِي لَا يَلِيقُ بِشَرْطِ الصَّحِيحِ.

ثَانِيًا: طَعْنُ المُتَأَخِّرِينَ وَالمُعَاصِرِينَ (طَعْنٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الهَوَى وَرَدِّ السُّنَّةِ)

فِي العُصُورِ المُتَأَخِّرَةِ، وَخُصُوصًا فِي المِائَةِ سَنَةٍ الأَخِيرَةِ، تَحَوَّلَ النَّقْدُ مِنْ دَائِرَةِ "أَهْلِ الفَنِّ" إِلَى دَائِرَةِ "أَهْلِ الطَّعْنِ"؛ حَيْثُ اسْتَغَلَّ المِسْكِينُ النَّقْدَ الفَنِّيَّ القَدِيمَ لِيَجْعَلَهُ تُكَأَةً لِهَدْمِ الصَّحِيحِ بِالكِلِّيَّةِ. وَأَبْرَزُ مَنْ طَعَنَ فِيهِ:

١. المَدْرَسَةُ الاسْتِشْرَاقِيَّةُ (مِثْلَ: جُولْدْ تْسِيهِر، وَشَاخْت)

* **طَبِيعَةُ الطَّعْنِ:** زَعَمَ هَؤُلَاءِ أَنَّ الأَحَادِيثَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ هِيَ نِتَاجُ صِرَاعَاتٍ سِيَاسِيَّةٍ وَمَذْهَبِيَّةٍ جَرَتْ فِي العَصْرِ الأُمَوِيِّ وَالعَبَّاسِيِّ، وَأَنَّ مُسْلِمًا كَانَ يَجْمَعُ الأَحَادِيثَ لِتَأْيِيدِ فِئَةٍ ضِدَّ فِئَةٍ، مُشَكِّكِينَ فِي نَزَاهَتِهِ العِلْمِيَّةِ.

٢. المَدْرَسَةُ العَقْلَانِيَّةُ وَالمُدَافِعُونَ عَنِ "الفِكْرِ الحُرِّ" (مِثْلَ: مَحْمُود أَبُو رَيَّة، وَأَحْمَد أَمِين)

* **طَبِيعَةُ الطَّعْنِ**: أَلَّفَ مَحْمُود أَبُو رَيَّة كِتَابَهُ (أَضْوَاءٌ عَلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ)، وَهَجَمَ فِيهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ هُجُومًا شَنِيعًا.

* **شُبُهَاتُهُمْ**: زَعَمُوا أَنَّ صَحِيحَ مُسْلِمٍ مَلِيءٌ بِـ "الإِسْرَائِيلِيَّاتِ" وَالخُرَافَاتِ، وَطَعَنُوا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ (كَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)، وَادَّعَوْا أَنَّ عَقْلِيَّةَ مُسْلِمٍ كَانَتْ عَقْلِيَّةً سَاذَجَةً تَقْبَلُ كُلَّ مَا رُوِيَ لَهَا دُونَ عَرْضِهِ عَلَى العَقْلِ وَالقُرْآنِ.

٣. أَهْلُ البِدَعِ وَالكَلامِ (الرَّافِضَةُ، وَبَعْضُ المَعْتَزِلَةِ المُعَاصِرِينَ)

* **طَبِيعَةُ الطَّعْنِ**: يَطْعَنُ الرَّافِضَةُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِأَنَّهُ أَوْرَدَ أَحَادِيثَ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ يُعَادُونَهُمْ (كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَائِشَةَ وَمُعَاوِيَةَ)، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مُسْلِمًا كَانَ **"نَاصِبِيًّا"** أَوْ مُحَابِيًا لِبَنِي أُمَيَّةَ.

* **وَفِي المُقَابِلِ**، يَطْعَنُ غُلَاةُ المَعْتَزِلَةِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِسَبَبِ أَحَادِيثِ (**الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ**) وَأَحَادِيثِ (**القَدَرِ**) وَالشَّفَاعَةِ، مُدَّعِينَ أَنَّهَا تُخَالِفُ التَّوْحِيدَ العَقْلِيَّ.

٤. القُرْآنِيُّونَ (مُنْكِرُو السُّنَّةِ بِالكِلِّيَّةِ)

* هَـؤُلَاءِ لَا يَطْعَنُـونَ فِـي مُسْـلِمٍ كَشَـخْصٍ فَقَـطْ، بَـلْ يَـرَوْنَ أَنَّ كِتَابَـهُ (**الصَّـحِيحَ**) هُـوَ مَصْـدَرٌ لِتَفْرِيـقِ الأُمَّـةِ وَتَشْـوِيهِ الإِسْـلَامِ، وَيَزْعُمُـونَ أَنَّ الـدِّينَ هُـوَ القُـرْآنُ وَحْـدَهُ، وَأَنَّ كُـلَّ مَـا دَوَّنَـهُ مُسْـلِمٌ هُـوَ مَحْـضُ تُرَاثٍ بَشَرِيٍّ مَلِيءٍ بِالمُتَنَاقِضَاتِ.

دفع أهل العلم عن الإمام مسلم

لَقَدْ هَبَّ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ -عَبْرَ عُصُورِ التَّارِيخِ الخَالِيَةِ وَفِي العَصْرِ الحَدِيثِ- لِلدِّفَاعِ عَنِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَصَحِيحِهِ، مُعْتَبِرِينَ أَنَّ النَّيْلَ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ هُوَ ثَلْمٌ فِي جِدَارِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ المَحْفُوظَةِ.

وَلَمْ يَكُنْ دِفَاعُهُمْ عَاطِفِيًّا، بَلْ كَانَ دِفَاعًا عِلْمِيًّا رَصِينًا مَبْنِيًّا عَلَى القَوَاعِدِ الحَدِيثِيَّةِ المَحْضَةِ.

وَإِلَيْكَ سَرْدُ أَقْوَالِ جَهَابِذَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الدِّفَاعِ عَنْهُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا:

أَوَّلًا: أَقْوَالُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالمُتَقَدِّمِينَ (قَدِيمًا)

تَنَوَّعَتْ أَقْوَالُ الأَئِمَّةِ المُتَقَدِّمِينَ فِي تَعْظِيمِ كِتَابِ مُسْلِمٍ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ حَاوَلَ التَّقْلِيلَ مِنْ شَرْطِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ:

* الإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ (ت: ٣٤٩ هـ):

كَانَ يَرَى أَنَّ كِتَابَ مُسْلِمٍ بَلَغَ الغَايَةَ فِي الإِتْقَانِ النَّقْدِيِّ، فَقَالَ كَلِمَتَهُ الشَّهِيرَةَ الَّتِي سَجَّلَهَا عُلَمَاءُ الحَدِيثِ: «مَا تَحْتَ أَدِيمِ

السَّمَاءِ كِتَابُ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ فِي عِلْمِ الحَدِيثِ». [تَذْكِرَةُ الحُفَّاظِ لِلذَّهَبِيِّ، جُزْء ٢، صَفْحَة ٥٨٩].

* الإِمَامُ ابْنُ مَنْدَهْ (ت: ٣٩٥ هـ):

رَدَّ عَلَى مَنْ ظَنَّ أَنَّ مُسْلِمًا يَتَسَاهَلُ فِي الرُّوَاةِ بِإِخْرَاجِهِ لِمَنْ فِيهِمْ بَعْضُ الكَلَامِ، فَبَيَّنَ عُمْقَ صَنِيعِ مُسْلِمٍ بِقَوْلِهِ: «شَرْطُ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: إِخْرَاجُ الحَدِيثِ المُجْمَعِ عَلَى ثِقَةِ رُوَاتِهِ إِلَى المُنْتَهَى، أَوْ كُلِّ رَاوٍ قُبِلَ قَوْلُهُ فِي الأُصُولِ، وَمُسْلِمٌ لَا يُخْرِجُ لِمَنْ فِيهِ لِينٌ إِلَّا تَبَعًا وَمُتَابَعَةً». [شُرُوطُ الأَئِمَّةِ السِّتَّةِ لِلْحَازِمِيِّ، صَفْحَة ٤٤].

* الإِمَامُ المَازِرِيُّ (ت: ٥٣٦ هـ):

فِي مُقَدِّمَةِ شَرْحِهِ (**المُعْلِمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ**): دَفَعَ عَنْ مُسْلِمٍ قَوْلَ مَنْ عَابَ عَلَيْهِ تَرْكَ التَّبْوِيبِ، وَقَرَّرَ مِيزَتَهُ الفَرِيدَةَ بِقَوْلِهِ: «قَدْ حَازَ الإِمَامُ مُسْلِمٌ مِنَ الِارْتِقَاءِ فِي هَذَا العِلْمِ أَعْلَى المَرَاقِي، وَتَمَيَّزَ كِتَابُهُ بِسِيَاقِ الطُّرُقِ وَتَقْصِي الشَّوَاهِدِ، بِحَيْثُ إِذَا نَظَرَ فِيهِ المَرْءُ رَأَى الحَدِيثَ عِيَانًا بَيْنَ عِلَلِهِ وَمُتَابَعَاتِهِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهَذَا سِيَاقٌ لَمْ يَلْحَقْهُ فِيهِ أَحَدٌ».

[المُعْلِمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ، جُزْء ١، صَفْحَة ٥٥].

* الحَافِظُ أَبُو عَمْرِو بْنُ الصَّلَاحِ (ت: ٦٤٣ هـ) فِي شَهَادَتِهِ الشَّهِيرَةِ:

أَطْبَقَ ابْنُ الصَّلَاحِ الحُكْمَ فِي الدِّفَاعِ عَنْ حُجِّيَّةِ مَا فِيهِ، قَائِلًا: «كِتَابُ البُخَارِيِّ وَكِتَابُ مُسْلِمٍ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ بَعْدَ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَمَا انْتَقَدَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ أَوْ غَيْرُهُ عَلَيْهِمَا، فَهُوَ مَدْفُوعٌ بِقَوَاعِدِ الفَنِّ، وَالأُمَّةُ مَعْصُومَةٌ مِنَ الخَطَأِ، وَقَدْ تَلَقَّتِ الصَّحِيحَيْنِ بِالقَبُولِ، فَمَا فِيهِمَا قَطْعِيُّ الصِّحَّةِ بِالعِلْمِ النَّظَرِيِّ المَسْتَفَادِ مِنَ الإِجْمَاعِ».

[مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عُلُومِ الحَدِيثِ (مُقَدِّمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ)، صَفْحَة ٢٧].

* الإِمَامُ شَرَفُ الدِّينِ النَّوَوِيُّ (ت: ٦٧٦ هـ) فِي شَرْحِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ:

قَامَ بِتَفْكِيكِ كُلِّ الاِعْتِرَاضَاتِ الَّتِي وُجِّهَتْ إِلَى مُسْلِمٍ، وَخَاصَّةً فِي مَسْأَلَةِ الرِّوَايَةِ عَنِ "**المُخْتَلِطِينَ**" أَوْ "**المُبْتَدِعَةِ**"، حَيْثُ قَالَ رَادًّا عَلَى المُعْتَرِضِينَ: «اعْلَمْ أَنَّ الإِمَامَ مُسْلِمًا - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- لَمْ يُخْرِجْ عَنْ هَؤُلَاءِ الرُّوَاةِ الَّذِينَ غُمِزُوا إِلَّا لِأَنَّ الحَدِيثَ عِنْدَهُ مَعْرُوفٌ مِنْ طُرُقٍ ثِقَاتٍ أُخْرَى، فَأَوْرَدَ حَدِيثَهُمْ مُتَابَعَةً، أَوْ لِأَنَّ التَّكَلُّمَ فِي الرَّاوِي كَانَ غَيْرَ قَادِحٍ عِنْدَهُ، فَمَنْ ظَنَّ

أَنَّ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ حَدِيثًا ضَعِيفًا بِسَبَبِ هَؤُلَاءِ فَقَدْ قَصَّرَ فِي النَّظَرِ وَأَخْطَأَ المَرْمَى».

[المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ، جُزْء ١، صَفْحَة ٢٤].

*** الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ العَسْقَلَانِيُّ (ت: ٨٥٢ هـ) فِي كِتَابِهِ (هَدْيُ السَّارِي):**

وَلَعَلَّهُ أَعْظَمُ مَنْ نَصَرَ مُسْلِمًا نَقْدِيًّا؛ إِذْ تَتَبَّعَ الأَحَادِيثَ المُنْتَقَدَةَ وَأَجَابَ عَنْهَا وَاحِدًا وَاحِدًا، وَمِمَّا قَالَهُ مُدَافِعًا: «إِنَّ الأَحَادِيثَ الَّتِي انْتُقِدَتْ عَلَى الإِمَامِ مُسْلِمٍ مِنَ المَسَانِيدِ قَدْ لَاحَ لَنَا بِالبُرْهَانِ الحَدِيثِيِّ أَنَّ التَّعْلِيلَ فِيهَا لَيْسَ بِالقَادِحِ الَّذِي يَسْلُبُ الحَدِيثَ رُتْبَةَ الصِّحَّةِ، بَلْ هِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى اخْتِلَافِ النَّظَرِ بَيْنَ النُّقَّادِ فِي رَفْعِ الحَدِيثِ أَوْ وَقْفِهِ، وَالصَّوَابُ تَمَامًا مَعَ مُسْلِمٍ فِي أَكْثَرِ جَوَابَاتِهِ».

[نُكَتُ ابْنِ حَجَرٍ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ، جُزْء ١، صَفْحَة ٣٦٥].

ثَانِيًا: أَقْوَالُ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ (حَدِيثًا)

فِي العَصْرِ الحَدِيثِ، مَعَ ظُهُورِ المَدَارِسِ العَقْلَانِيَّةِ وَالمُسْتَشْرِقِينَ وَأَذْنَابِهِمْ مِمَّنْ حَاوَلُوا الطَّعْنَ فِي السُّنَّةِ عَبْرَ نَقْدِ "صَحِيحِ مُسْلِمٍ"، وَقَفَ عُلَمَاءُ الأُمَّةِ كَالأَطْوَادِ المَنِيعَةِ، وَمِنْ رَوَائِعِ كَلَامِهِمْ:

* العَلَّامَةُ أَحْمَدُ مُحَمَّد شَاكِر (ت: ١٣٧٧ هـ):

دَافَعَ عَنْ مُقَدِّمَةِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَبَيَّنَ تَمَيُّزَهُ المَنْهَجِيَّ فَقَالَ: «إِنَّ صَحِيحَ مُسْلِمٍ يَمْتَازُ عَنْ صَحِيحِ البُخَارِيِّ بِحُسْنِ وَضْعِهِ، وَسُهُولَةِ مَطْلَبِهِ، فَقَدْ كَانَ يَسُوقُ الحَدِيثَ بِأَسَانِيدِهِ المُتَعَدِّدَةِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَلَا يَحْتَارُ الطَّالِبُ فِيهِ، وَمَا يُقَالُ عَنْ نَقْدِ بَعْضِ رُوَاتِهِ فَقَدْ كَفَانَا أَئِمَّةُ الجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ الرَّدَّ عَلَيْهِ بِالتَّوْثِيقِ الحَاسِمِ».

[البَاعِثُ الحَثِيثُ شَرْحُ اخْتِصَارِ عُلُومِ الحَدِيثِ، صَفْحَة ٣٣].

* الإِمَامُ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ بَازٍ (ت: ١٤٢٠ هـ):

كَانَ يُقَرِّرُ حُجِّيَّةَ الصَّحِيحَيْنِ وَيَرُدُّ عَلَى مَنْ يَطْعَنُ فِيهِمَا قَائِلًا: «كِتَابَا البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ جَلَّ وَعَلَا، وَقَدْ تَلَقَّتْهُمَا الأُمَّةُ بِالقَبُولِ، وَكُلُّ مَنْ طَعَنَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَوْ حَاوَلَ تَضْعِيفَ أَحَادِيثِهِ بِلَا حُجَّةٍ عِلْمِيَّةٍ سَلَفِيَّةٍ، فَإِنَّمَا يَطْعَنُ فِي السُّنَّةِ نَفْسِهَا، لِأَنَّ أَحَادِيثَ مُسْلِمٍ قَدْ جَاوَزَتْ قَنْطَرَةَ النَّقْدِ وَاسْتَقَرَّ أَمْرُهَا».

[مَجْمُوعُ فَتَاوَى وَمَقَالَاتِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، جُزْء ٢٤، صَفْحَة ١١٧].

* العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ (ت: ١٤٢٠ هـ):

الَّذِي قَامَ بِتَخْرِيجِ وَتَحْقِيقِ كُتُبِ السُّنَّةِ، دَافَعَ عَنْ شَرْطِ مُسْلِمٍ فِي "العَنْعَنَةِ" تَبَعًا لِلتَّطْبِيقِ العِلْمِيِّ، وَقَالَ فِي بَعْضِ تَعْلِيقَاتِهِ مَعَ شِدَّةِ دِقَّتِهِ النَّقْدِيَّةِ: «إِنَّ هُجُومَ بَعْضِ العَقْلَانِيِّينَ فِي هَذَا العَصْرِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ هُوَ دَلِيلٌ عَلَى جَهْلِهِمْ بِهَذَا الفَنِّ؛ فَمُسْلِمٌ حِينَ خَرَّجَ أَحَادِيثَ صَحِيحِهِ صَفَّاهَا غَايَةَ التَّصْفِيَةِ، وَمَا نَقَدْنَاهُ نَحْنُ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ النَّادِرَةِ جِدًّا هُوَ مِنْ بَابِ الأَمَانَةِ العِلْمِيَّةِ الَّتِي سَبَقَنَا إِلَيْهَا الدَّارَقُطْنِيُّ، وَلَا يَقْدَحُ هَذَا أَبَدًا فِي الصِّحَّةِ العَامَّةِ لِلْكِتَابِ الَّذِي يَبْقَى حُجَّةً بَالِغَةً لِأَهْلِ السُّنَّةِ».

[سِلْسِلَةُ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، جُزْء ١، صَفْحَة ٤٤].

* العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ (ت: ١٤٢١ هـ):

بَيَّنَ عِلَّةَ دِفَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَنْ مُسْلِمٍ كَمَبْدَأٍ عَقَدِيٍّ وَعِلْمِيٍّ، فَقَالَ فِي شَرْحِهِ عَلَى المَنْظُومَةِ البَيْقُونِيَّةِ: «نَحْنُ نُدَافِعُ عَنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا فَقَدُوا الثِّقَةَ بِصَحِيحِ مُسْلِمٍ وَبِصَحِيحِ البُخَارِيِّ، فَبِأَيِّ شَيْءٍ يَثِقُونَ مِنَ السُّنَّةِ؟ فَتَكُونُ النَّتِيجَةُ هِيَ ضَيَاعَ الشَّرِيعَةِ. وَالحَقُّ أَنَّ كِتَابَ مُسْلِمٍ قَدْ كُتِبَ لَهُ

القَبُولُ وَالسَّلَامَةُ، وَكُلُّ عِلَّةٍ يُثِيرُهَا المُبْتَدِعَةُ حَوْلَهُ فَهِيَ شُبْهَةٌ دَاحِضَةٌ يَكْشِفُهَا أَدْنَى بَحْثٍ حَدِيثِيٍّ».

[شَرْحُ المَنْظُومَةِ البَيْقُونِيَّةِ لِلْعُثَيْمِينَ، صَفْحَة ٢٩].

*** مُحَدِّثُ الدِّيَارِ اليَمَنِيَّةِ الإِمَامُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الوَدْعِيُّ (ت: ١٤٢٢ هـ)**

كَانَ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ -رَحِمَهُ اللهُ- شَدِيدَ التَّعْظِيمِ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ خَدَمَ الصَّحِيحَيْنِ بِكِتَابِهِ الشَّهِيرِ *(**الصَّحِيحُ المُسْنَدُ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ**)*، وَمِنْ أَقْوَالِهِ النَّصِّيَّةِ فِي الدِّفَاعِ عَنْ مُسْلِمٍ وَرَدِّ شُبُهَاتِ العَقْلَانِيِّينَ:

* جَاءَ فِي كِتَابِهِ *(**المَخْرَجُ مِنَ الفِتْنَةِ**)* رَادًّا عَلَى مَنْ يَطْعَنُ فِي أَحَادِيثِ الصَّحِيحَيْنِ بِدَعْوَى مُخَالَفَتِهَا لِلْعَقْلِ: «أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَهُمْ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ أَصَحَّ الكُتُبِ بَعْدَ كِتَابِ اللهِ هُمَا صَحِيحُ البُخَارِيِّ وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ، وَمَا يَقُولُهُ عَصْرِيُّونَ لَا بِمَعْرِفَةٍ وَلَا بِأَثَرٍ إِنَّمَا هُوَ تَقْلِيدٌ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ. وَالإِمَامُ مُسْلِمٌ قَدْ جَاوَزَ القَنْطَرَةَ، وَأَحَادِيثُهُ تَلَقَّتْهَا الأُمَّةُ بِالقَبُولِ، فَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ يَطْعَنُ فِيهَا بَعْدَ هَذَا الإِجْمَاعِ».

المَرْجِع: *المَخْرَجُ مِنَ الفِتْنَةِ*، مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الوَدْعِيُّ، دَارُ الآثَارِ بِصَنْعَاءَ، صَفْحَة ٨١.

* وَفِي أَشْرِطَتِهِ المُسَجَّلَةِ (اسْتِمَاعِيًّا)، سُئِلَ عَنْ أَحَادِيثِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ الَّتِي انْتَقَدَهَا الدَّارَقُطْنِيُّ، فَقَالَ: «تَتَبُّعُ الدَّارَقُطْنِيِّ لِمُسْلِمٍ هُوَ تَتَبُّعٌ نَقْدِيٌّ شَرِيفٌ، وَقَدْ أَجَابَ العُلَمَاءُ عَنْ ذَلِكَ كَالنَّوَوِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ، وَتَبَيَّنَ أَنَّ الصَّوَابَ مَعَ مُسْلِمٍ فِي جُلِّهَا، فَلَا يَفْرَحَنَّ مُبْتَدِعٌ بِنَقْدِ الدَّارَقُطْنِيِّ لِيَجْعَلَهُ طَعْنًا فِي الكِتَابِ».

[شَرِيطُ: *أَسْئِلَةُ شَبَابِ عَدَنَ*].

* الشَّيْخُ يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ الحَجُورِيُّ

سَارَ الشَّيْخُ يَحْيَى الحَجُورِيُّ عَلَى طَرِيقَةِ شَيْخِهِ الوَدْعِيِّ فِي العِنَايَةِ بِالحَدِيثِ، وَلَهُ مَوَاقِفُ مُصَنَّفَةٌ وَمَشْرُوحَةٌ فِي الدِّفَاعِ عَنْ مُسْلِمٍ، وَمِنْ ذَلِكَ:

* فِي كِتَابِهِ *(مَبَادِئُ عِلْمِ الحَدِيثِ وَمُصْطَلَحِهِ)* عِنْدَ الكَلَامِ عَلَى الرُّتْبَةِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ، دَافَعَ عَنْ شَرْطِ مُسْلِمٍ النَّظَرِيِّ فِي العَنْعَنَةِ قَائِلًا: «وَإِنْ كَانَ البُخَارِيُّ أَرْجَحَ شَرْطًا فِي ثُبُوتِ اللِّقَاءِ، إِلَّا أَنَّ مُسْلِمًا قَدْ سَاقَ الأَحَادِيثَ بِسِيَاقٍ عَجِيبٍ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا نَادِرٌ مِنَ الحُفَّاظِ، فَمُسْلِمٌ حُجَّةٌ، وَمَا صَنَّفَهُ مَعْصُومٌ بِإِجْمَاعِ

الأُمَّـةِ عَلَـى قَبُولِـهِ، وَالنَّقْـدُ النَّظَـرِيُّ لَا يَـثْلِمُ مِـنْ صِـحَّةِ مَسَـانِيدِهِ شَيْئًا».

المَرْجِـع: *مَبَـادِئُ عِلْـمِ الحَـدِيثِ*، يَحْيَـى بْـنُ عَلِـيٍّ الحَجُـورِيُّ، دَارُ الآثَـارِ، صَـفْحَة ٣٤.

* كَمَـا صَـنَّفَ كِتَابًـا مُسْـتَقِلًّا يُـدَافِعُ فِيـهِ عَـنِ الأَحَادِيـثِ الَّتِـي طَعَـنَ فِيهَـا بَعْـضُ الحُـوثِيِّينَ أَوْ العَقْلَانِيِّـينَ فِـي الـيَمَنِ وَهُـوَ كِتَـابُ *(الـمُعَافَى مِمَّـا انْتَقَـدَهُ الـدَّارَقُطْنِيُّ فِـي صَـحِيحِ مُسْـلِمٍ عَمَّـا لَـمْ يَـذْكُرْهُ ابْـنُ حَجَـرٍ فِـي النُّكَـتِ)*، حَيْـثُ تَتَبَّـعَ فِيـهِ الأَحَادِيـثَ وَدَفَـعَ التَّعْلِيلَ عَنْ مُسْلِمٍ بِالأَدِلَّةِ الحَدِيثِيَّةِ القَاطِعَةِ.

*** العَلَّامَةُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانِ (عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ)**

يُعَـدُّ الشَّـيْخُ صَـالِحٌ الفَـوْزَانُ مِـنْ أَبْـرَزِ مَـنْ يَـرُدُّونَ عَلَـى العَقْلَانِيِّـينَ وَاللِّبْـرَالِيِّينَ فِـي زَمَانِنَـا مِمَّـنْ يُحَـاوِلُونَ النَّيْـلَ مِـنْ صَـحِيحِ مُسْـلِمٍ، وَأَقْوَالُهُ مَشْهُورَةٌ فِي مُصَنَّفَاتِهِ العَقَدِيَّةِ:

* جَـاءَ فِـي كِتَابِـهِ *(إِعَانَـةُ المُسْـتَفِيدِ بِشَـرْحِ كِتَـابِ التَّوْحِيـدِ)* عِنْـدَ الكَـلَامِ عَلَـى بَعْـضِ أَحَادِيـثِ الغَيْبِيَّـاتِ الَّتِـي انْفَـرَدَ بِهَـا مُسْـلِمٌ: «الصَّـحِيحَانِ هُمَـا أَمَنَـةٌ لِلْأُمَّـةِ، وَالإِمَـامُ مُسْـلِمٌ لَـمْ يَضَـعْ فِـي كِتَابِـهِ حَـدِيثًا إِلَّا بَعْـدَ تَنْقِـيحٍ شَـدِيدٍ، فَمَـنْ جَـاءَ اليَـوْمَ وَقَـالَ: هَـذَا الحَـدِيثُ

فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ لَا يَقْبَلُهُ العَقْلُ؛ فَنَقُولُ لَهُ: عَقْلُكَ هُوَ المَرِيضُ، أَمَّا سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي رَوَاهَا مُسْلِمٌ فَهِيَ مَعْصُومَةٌ بِتَلَقِّي الأُمَّةِ لَهَا بِالقَبُولِ، وَالطَّعْنُ فِيهِ طَعْنٌ فِي الدِّينِ».

المَرْجِع: *إِعَانَةُ المُسْتَفِيدِ*، صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانِ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، المجلد ١، صَفْحَة ٢٤١.

* وَفِي فَتَاوِيهِ المَنْشُورَةِ فِي *(مَجَلَّةِ الدَّعْوَةِ)*، سُئِلَ عَنْ مَنْزِلَةِ كِتَابِ مُسْلِمٍ فَقَالَ: «بَعْدَ كِتَابِ اللهِ لَيْسَ عِنْدَنَا مَا هُوَ أَصَحُّ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ، وَالإِمَامُ مُسْلِمٌ إِمَامٌ جَبَلٌ فِي السُّنَّةِ، وَالدِّفَاعُ عَنْهُ وَعَنْ كِتَابِهِ دِفَاعٌ عَنِ المَصْدَرِ الثَّانِي مِنَ التَّشْرِيعِ الإِسْلَامِيِّ، وَلَا يَجُوزُ فَتْحُ البَابِ لِلْمُشَكِّكِينَ لِيَعْبَثُوا بِعُقُولِ الشَّبَابِ».

[نَقْلًا مِنْ *فَتَاوَى الشَّيْخِ صَالِحِ الفَوْزَانِ*، جُزْء ٣، صَفْحَة ١١٢].

خلاصة القول:

إِنَّ مَوْقِفَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ -عَبْرَ المَاضِي وَالحَاضِرِ- هُوَ مَوْقِفُ الإِجْلَالِ لِلْإِمَامِ مُسْلِمٍ، وَالعَقِيدَةُ الشَّرْعِيَّةُ عِنْدَهُمْ تَقْتَضِي أَنَّ "الصَّحِيحَيْنِ" لَهُمَا حُرْمَةٌ عِلْمِيَّةٌ؛ لِأَنَّهُمَا المَصْدَرَانِ الأُمُّ لِلتَّشْرِيعِ بَعْدَ القُرْآنِ.

وَكُلُّ كَلَامٍ قِيلَ فِيهِمَا قَدِيمًا فَقَدْ جَاوَبَ عَنْهُ الأَئِمَّةُ بِإِتْقَانٍ، وَكُلُّ طَعْنٍ حَدِيثٍ إِنَّمَا هُوَ نَابِعٌ عَنْ هَوًى أَوْ جَهْلٍ بِمَقَاصِدِ أَهْلِ الحَدِيثِ.

تم بحمد الله تعالى وتوفيقه

وصلى الله وسلم على نبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المحتويات

مقدمة الشيخ ٥
مقدمة ٦
ترجمة الإمام مسلم رحمه الله تعالى ١٤
نسبه ١٥
مَوْلِدُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، وَمَكَانُهُ، وَنَشْأَتُهُ، وَطُفُولَتُهُ ١٨
بداية طلبه للعلم وحفظه لكتاب الله تعالى ٢٢
رحلته في طلب العلم والبلدان التي رحل إليها ٢٦
أَبْرَزُ مَشَايِخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ ٣٠
أَبْرَزُ طُلَّابِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ ٣٤
رُوَاةُ كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ) عَنْهُ: ٣٦
عَدَدُ مَشَايِخِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللهُ ٣٨
نُبُوغُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي العِلْمِ ٤٠
المَوَاقِفُ الَّتِي حَصَلَتْ لِلإِمَامِ مُسْلِمٍ ٤٤
ثَنَاءُ أَهْلِ العِلْمِ وَالأَئِمَّةِ عَلَى الإِمَامِ مُسْلِمٍ ٤٨
تَجَرُّدُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ عَنِ التَّعَصُّبِ لِلْمَذَاهِبِ وَمَوْقِفُهُ مِنْهُ ٥٢

ثَنَاءُ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى كِتَابِهِ (الصَّحِيحِ) خَاصَّةً وَسَائِرِ كُتُبِهِ عَامَّةً ٥٦
ثَنَاءُ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى الإِمَامِ مُسْلِمٍ ٦٠
عِبَادَةُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَزُهْدُهُ وَوَرَعُهُ وَأَخْلَاقُهُ ٦٤
كَرَمُهُ، وَسَخَاؤُهُ، وَمُرُوءَتُهُ: ٦٦
شَهَامَتُهُ وَوَفَاؤُهُ لِلشُّيُوخِ (قِصَّتُهُ مَعَ البُخَارِيِّ نَمُوذَجًا): ٦٧
هل تزوج الإمام مسلم وكانت له ذرية ٦٨
صِفَتُهُ الخَلْقِيَّةُ ومَظْهَرُهُ وَهَيْئَتُهُ ٧٠
لِبَاسُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ وَأَنَاقَتُهُ ٧٢
جِهَادُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي نَشْرِ العِلْمِ ٧٤
مُعَانَاةُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي نَشْرِ العِلْمِ وَمَا حَصَلَ لَهُ مِنَ الأَذَى ٧٧
الأَمَاكِنُ وَالأَمْصَارُ الَّتِي رَحَلَ إِلَيْهَا الإِمَامُ مُسْلِمٌ وَمَا حَصَلَ لَهُ فِيهَا .. ٨١
مُصَنَّفَاتُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ، قِصَّةُ تَأْلِيفِهَا، وَالْمُدَّةُ الَّتِي اسْتَغْرَقَتْهَا ٨٦
وَفَاةُ الإِمَامِ مُسْلِمٍ ٩٢
ماذا ينقمون على الإمام مسلم ٩٥
دفع أهل العلم عن الإمام مسلم ١٠٠
المحتويات ١١١